HNSJ Humanitarian & Natural Sciences Journal
ISSN: (e) 2709-0833
www.hnjournal.net
مجلة العلوم الإنسانية والطبيعية
مجلة علمية محكمة

عنوان البحث

العدل والعدالة الاجتماعية في العراق في ظل ظروف التحولات الاقتصادية والصحية (ظرف جائحة كورونا)

سناء عبد اللطيف خضير جابر الأسدي[1]

[1] مدرس مساعد/ جامعة البصرة/ مركز التطوير والتعليم المستمر

تاريخ القبول: 2021/01/26م تاريخ النشر: 2021/02/01م

المستخلص

ترابط ويتداخل مفهوم العدالة الإجتماعية مع عدة مفاهيم سياسية، وأحياناً يتم الخلط بينه وبين مفاهيم أخرى؛ وفي السطور القادمة سنقدم مجموعة من العلاقات المفاهيمية تربط بين مفهوم العدالة الاجتماعية والعدل، ومفاهيم أخرى مثل المساواة والحرية والتنمية الأقتصادية والعدالة التوزيعية.

تعد العدالة واحدة من اكثر الموضوعات قدسية وشيوعاً في السلوك الاجتماعي ويمكن ان تتخذ وجوهاً متضاربة جداً حتى ضمن المجتمع الواحد، فأينما كان هناك اناس يريدون شيئاً ومتى ما كانت هناك موارد يراد توزيعها، فإن العامل الجوهري المحرك لعملية اتخاذ القرار سيكون احد وجوه العدالة.

وللعدالة سيادة على غيرها من المفاهيم المقاربة كالحرية والمساواة ذلك انها لا تقف عند حد معين،والعدالة بهذا المعنى هي الخير العام، فهي بذلك تهدف الى تحقيق المساواة بين الافراد عبر التوزيع العادل للموارد والخدمات الاساسية؛ وهذا بدورة يهدف الى تحقيق رفاهية المجتمع لان مفهوم الرفاهية يشير الى حصول الأفراد على خدمات، وتأمينات اجتماعية بما يحقق ارتفاع مستوى المعيشة أو ضمان حد أدنى لها، وينطلق هذا المفهوم من حق كل إنسان في الحياة الكريمة، ومن نظرة اجتماعية وإنسانية قوامها وجود رابطة قوية بين رفاهية الأفراد ورفاهية المجتمع،وتشمل الخدمات والتأمينات ،التعليم، والصحة، ومستوى من الدخل، وتوفير العمل، والتأمين ضد العجز والشيخوخة، وبقدر تعلق الامر بالعراق فمنذ نشوء الدولة العراقية شهد هذا المفهوم تقلبات بين الحضور والتهميش والاقصاء مما القى بأثاره على الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصحية والقانونية والثقافية للأفراد والجماعات والمجتمع برمته، خاصة ان العدالة الاجتماعية في احد اوجهها تركز على المساواة وتكافؤ الفرص بين ابناء المجتمع الواحد، وتطبيق القانون بصورة عادلة وهذا ما لا نجده في المجتمع العراقي اذ عانى من زيادة كبيرة في اعداد المهمشين والفقراء والمعطلين وتعدى هذا الامر ليصل الى الاقصاء الاجتماعي داخل المجتمع الواحد وبين مكوناته واسقاط الهوية العراقية عن بعض العراقيين، وانقسام المجتمع الى طبقتين مما غيب الطبقة الوسطى ودورها في تنمية المجتمع .

ومن هذه المنطلقات سوف نبدأ بحثنا لعلنا نجد الحلول المناسبة لحل مشكلات تلك الطبقات المهمشة والفقيرة وطبقات الشباب المعطلين عن أخذ دورهم في العمل وفي بناء البلد ،ومن خلال توضيح العلاقة الترابطية بين مفهوم العدالة الاجتماعية وعدة مفاهيم اخرى كالمساواة، والحرية،والتنمية الأجتماعية،والعدالة في توزيع الثروات الأقتصادية ممايجعل تطبيق كل تلك المفاهيم من واقع أي دولة يسمو وينمو ويشهد التطور وسنوجزها بشرح مختصر في بحثنا هذا .

RESEARCH ARTICLE

JUSTICE AND SOCIAL JUSTICE IN IRAQ UNDER CONDITIONS OF ECONOMIC AND HEALTH TRANSFORMATIONS (THE CORONA PANDEMIC CIRCUMSTANCE

Sana Abdul Latif Khudair Jaber Al-Asadi[1]

[1] Assistant Lecturer / Basra University / Development and Continuing Education Center

Accepted at 26/01/2021 **Published at 01/02/2021**

Abstract

The concept of social justice is interconnected and intertwined with several political concepts، and sometimes it is confused with other concepts. In the next lines، we will present a set of conceptual relationships linking the concept of social justice and justice، with other concepts such as equality، freedom، economic development and distributive justice.

Justice is one of the most sacred and common issues in social behavior، and it can take very conflicting faces even within a single society. Wherever there are people who want something and when there are resources to be distributed، the essential factor driving the decision-making process will be one of the aspects of justice.

Justice has primacy over other approaching concepts such as freedom and equality، because it does not stop at a specific limit، and justice in this sense is the public good، so it aims to achieve equality between individuals through the just distribution of basic resources and services This، in turn، aims to achieve the well-being of society because the concept of luxury refers to individuals obtaining services and social insurances in order to achieve a high standard of living or guarantee a minimum level. This concept stems from the right of every person to a decent life، and from a social and humanitarian view that is based on a strong bond between The well-being of individuals and the well-being of society، including services and insurance، education، health، a level of income، provision of work، and insurance against disability and old age، and as far as Iraq is concerned، since the emergence of the Iraqi state، this concept has witnessed fluctuations between attendance، marginalization and exclusion، which affected political، economic، social and health rights The legal and cultural rights of individuals، groups and society as a whole، especially since social justice in one of its aspects focuses on equality and equal opportunities among the members of the same society، and fair application of the law، and this is what we do not find in Iraqi society as it has suffered from a significant increase in the numbers of the marginalized، the poor and the unemployed. Social exclusion within a single society and its components، the dropping of the Iraqi identity of some Iraqis، and the division of society into two classes، which was absent The middle class and its role in the development of society.

From these perspectives we will begin our search so that we may find appropriate solutions to solve the problems of these marginalized and poor classes and the youth classes who are unemployed from taking their role in work and in building the country، and by clarifying the interconnectedness between the concept of social justice and several other concepts such as equality، freedom، social development، and justice in the distribution of Economic wealth is what makes the application of all these concepts from the reality of any country that rises، grows and witnesses development، and we will summarize them with a brief explanation in our research.

التعريف بالموضوع

لقد كان ولايزال العدل الالهي هو العدل السامي الذي لا يمكن الوصول اليه من خلال القوانين الوضعية أو القوانين التشريعية التي تضعها الأيادي وتشرعها العقول البشرية ،والعدل مرتبط ارتباط وثيق بالعدالة الاجتماعية وهي احد النظم الأقتصادية والأجتماعية التي تهدف إلى إزالة الفوارق الاقتصادية الكبيرة بين طبقات المجتمع و تسمى أحياناً العدالة المدنية،وهي تصف فكرة المجتمع الذي تسود فيه العدالة في كافة مناحيه، بدلاً من انحصارها في عدالة القانون فقط ،وتفهم العدالة الاجتماعية بشكل عام ،على أنّها مشروع لتوفير المعاملة العادلة وايجاد حصة تشاركية من خيرات المجتمع لكافة افراده من خلال أيجاد فرص العمل وتوزيع الثروات والامتيازات والحقوق السياسية وفرص التعليم والرعاية الصحية وغير ذلك .

حيث ينعكس وجود العدالة في المجتمعات على الروابط الإنسانية بين أفراد المجتمع الواحد فمن خلال العدالة يشعر الأفراد بالارتياح بسبب التوزيع العادل للثروات، بعكس المجتمعات التي ينتشر فيها الظلم الاجتماعي والذي يؤدي الى وجود احتقان بين افراد المجتمع الواحد، وتولد العديد من الفجوات في المجتمع لوجود أكثر من طبقة اجتماعية تملك المصالح والأموال على حساب الطبقات الأخرى.

ويدخل في مفهوم العدالة المجتمعية؛ حصول الأفراد على وظائف ملائمة لهم تتناسب مع الدخل الذي يتلقاه الفرد في عمله مع مقدار الجهد الذي يبذله والخبرة التي يمتلكها، ويتحقق مفهوم العدالة الاجتماعية من خلال وجود العديد من العناصر التي يجسد وجودها توافر الحد الادنى من العدالة في المجتمعات الانسانية ومن هذه العناصر تكافؤ الفرص؛ حيث يشعر الفرد من خلالها بانه يعيش في مجتمع يتميز بالعدالة.

وللتوزيع العادل للموارد المالية دوركبير في تحقيق العدالة ايضاً في المجتمعات الإنسانية من خلال حصول الافراد على حقوقهم المادية بشكل عادل فلا يكون هناك تباين في توزيع الثروة ولا يشعر الإنسان بالظلم الاقتصادي بسبب إعطاء حقوقه الاقتصادية لغيره، ويمكنها منع الاحتكار اي أن تكون السلع والخدمات متاحة للجميع وان تكون فرصة الحصول على هذه السلع والخدمات متساوية، وهي تشجع على احترام حقوق الإنسان حتى يشعر الفرد بأنه يعيش في مجتمع يتميز بالعدالة فاضطهاد الإنسان وحرمانه من حقوقه يعد من اكبر أنواع الظلم الاجتماعي التي لانتمنى لمجتمعاتنا الاسلامية أن يسودها كون ديننا الأسلامي يدعو الى الحق واقامة العدل من خلال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر،وهذا جميعه لن يتحقق اذا لم تكن هناك قوانين تنظم وتحكم الامورالمتعلقة بكل ما يتمحور حول هذا الموضوع .

اما بالنسبة لنظرة الأمم المتحدة للعدالة فهي تحتفي في 20 شباط/فبراير من كل عام بـ"اليوم العالمي للعدالة الاجتماعية" وذلك بهدف التركيز على أهمية العدالة في العالم وتحفيز الدول على حل المشاكل التي تحول دون تحقيقها ،وفي 2019 تركز جهود الأمم المتحدة على "تحقيق التنمية وصون كرامة الإنسان" وسط وجود ملياري شخص يعيشون حالياً في أوضاع هشة متأثرة بالنزاعات التي تشهدها بلدانهم كالعراق مثلاً.

مشكلة البحث:

غياب القوانين الرادعة التي توفر تحقيق العدل والعدالة الاجتماعية بين افراد الشعب الواحد،وعدم وجود تكافؤ الفرص،وازدياد باعداد البطالة وسوء أدارة المال العام مع تزايد مهول بأعداد الجهات المفسدةوالاعتماد على الاقتصاد الريعي النفطي فقط،وعدم الركون الى وسائل التنمية ووسائل الطاقة المستدامة،واستصلاح الأراضي الزراعية وزيادة انتاجيتها مما يؤدي لتحسين المستوى الأقتصادي والاجتماعي والتنموي للبلد ويعزز واردات البنك المركزي العراقي من العملة الصعبة ويعززميزانيته وخاصة في ظل هذه الظروف

والتقلبات الاقتصادية، والظروف الصحية وأنتشار الأوبئة والأمراض التي تفتك بالمجتمعات ومنها هذا الوباء المنتشر عالميا ((وباء كورونا))،المسمى (كوفيد19)مما زاد الأمر سوءاَ، ودعانا الى أن نكثف جهودنا بتسليط الضوء على هذه المشاكل المتداخلة، والبحث عن مسبباتها من الفقر والبطالة، والجهل الأقتصادي وسياسة ادارة البلد الفاشلة من قبل الحكومات المتعاقبة من بعد الاحتلال وليومنا هذا، للمساعدة في أيجاد مخرجات لبناء أقتصاد حر ومتنوع في ظل الاستثمار القانوني الصحيح والذي لايدعو الى الاستدانة والاتكال على البنك الدولي وهذا بدوره قد يجعل الاجيال القادمة مثقلة بالديون التي صنعتها تلك الحكومات الفاسدة والغير عادلة، وخاصة في هذه الظروف الصحية والاستثنائية التي يشهدها العالم بأسره، مما يجعلنا نكثف الجهود ونستثمر العقول التي تساهم وتساعد في ايجاد الحلول المناسبة لكل تلك المشكلات المترابطة والمجتمعة في هذا العنوان من خلال اللجوء الى أنشاء قوانين تستطيع الدولة من خلالها معالجة كل تلك المشاكل ،وبشرط ان تطبق تلك القوانين بصورة عادلة و فعلية وليست شكلية أو تنظيرية .

منهج البحث:

سنتبع المنهج التحليلي والاستقصائي ببحثنا هذا لعلنا نوفق في رفد الجهات القانونية والاقتصادية المالية والإدارية ببعض الأفكار والقوانين الفعلية التي بدورها تساعد على ايجاد الحلول لظاهرة عدم وجود العدالة الاجتماعية في ظل الظروف الاقتصادية المتقلبة وفي ظل هذا الظرف الوبائي (جائحة كورونا).

المبحث الاول: مفهوم العدل والعدالة الاجتماعية

تعد العدالة قاعدة اجتماعية اساسية للاستمرار في حياة البشر مع بعضهم البعض فالإنسان لا يستطيع العيش لوحدة ومن ثم لا يقوى على تحقيق أهدافه بمعزل عن الاخرين، فالعدالة محور اساسي للأخلاق وفي الحقوق وفي الفلسفة الاجتماعية وهي قاعدة تنطلق منها بحوث ايجاد المقاييس والمعايير الاخلاقية والقانونية، وبذلك يندرج تحت مفهوم العدالة الاجتماعية تحقيق التكافؤ في الفرص والمساواة في الحقوق وتحسين الاحوال المعيشية للفقراء والحد من الاختلالات في توزيع الدخل وتحقيق التكافل الاجتماعي وضمان الحقوق للأجيال المستقبلية، وسنبين في مطلبنا الأول من هذا المبحث تعريف هذه المفاهيم وبعض من مقاصدها اللغوية.

المطلب الأول // تعريف العدل والعدالة الاجتماعية لغةً واصطلاحاً

الفرع الأول // العدل والعدالة في اللغة:

أولاً //العدل والعدالة: لم يفرق اللغويون بين العدل والعدالة، فجعلوا العدالة كإحدى مشتقات مادة (عدل)، وقد جاء في لسان العرب: ما قام في النفوس أنه مستقيم وهو ضد الجور، عدل الحاكم في الحكم يعدل عدلاً وهو عادل من قوم عدل، للجمع كتجر، وورد في معجم فقه الجواهر ان العدالة في اللغة، أن يكون الإنسان متعادل الأحوال متساوياً، كما في المبسوط والسرائر والاستواء والاستقامة كما في المدارك وغيرها ،وكذلك أن العدالة عبارة عن ملكة نفسانية تبعث على ملازمة التقوى والمروءة.

وبذلك فإن العدل هو المساواة في المكافآت، إن خيراً فخير وإن شراً فشر، والإحسان إن يقابل الخير بأكثر منه، والشر بأقل منه، ورجل عدل وعادل ورجال عدل، يقابل في الواحد والجمع.

وقد ورد في كتاب التعريفات: إن العدالة هي الاستقامة، أما العدل فهو عبارة عن الأمر المتوسط بين طرفي الإفراط والتفريط ويقول ابن منظور: إن العدل هو تقويمك الشيء بالشيء من غير جنسه حتى تجعل له مثلا

وورد في القاموس المحيط للفيروز أبادي عن العدالة قوله: وعدل يعدل، فهو عادل من عدول، ورجل وامرأة، عدلُ عدلَ، وعدل الحكم

تعديلاً.

والعدل: المثل والنظير، كالعدل والتعديل. أما الاعتدال: هو التوسط حال بين حالتين في كم أو كيف، وكل ما تناسب فقد اعتدل، وكل ما أقمته فقد عدلته وعدلته .

ولا يوصف بالاعتداء بوجه، نحو الإحسان إلى من أحسن إليك، ولحق الأذية عمن كف أذاه عنك، وعدل يعرف كونه عدلاً بالشرع، ويمكن نسخه في بعض الأزمنة، كالقصاص واحكام الجنايات، وأخذ مال المرتد، ولذلك قال تعالى: ((فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُم))

يمكن القول مما تقدم أن المعاني اللغوية للعدالة والتي سبق إيرادها تتفق على أن العدالة هي الاستقامة والمساواة والأمر الحسن، وفي ضوء تلك المعاني يمكن القول بأن العدالة هي (ما قام في النفوس أنه متيتم ويقتضي العقل حسنه). هذه أبرز الاتجاهات التي تناولت ألفاظ العدل والعدالة وما حالها في اللغة والتي تذهب بنا لتناول مفهوم العدل والعدالة اصطلاحاً.

ثانيا//العدالة في الاصطلاح:

تختص مادة العدالة الاجتماعية المفهوم والمضامين والمبادئ والمهمات فضلاً عن التحولات المختلفة عنها في الاتجاهات السياسية والرأسمالية، والاشتراكية، والإسلامية المجتمعية (السياسية والاقتصادية والثقافية والقانونية) فقد كان مطلب العدالة بمضامينها وما زال واحد من أول وأهم المطالب الإنسانية، الفردية والجماعية بحكم قدرة هذا المطلب على استبطان القسم الأعظم منه المطالب الإنسانية الأخرى، إن لم تقل كل أشكاله تلك المطالب ومستوياتها، الرامية لمعالجة شتى أوجه وأبعاد ظاهرة نقص العدالة أو غيابها في الحياة الإنسانية والمتمثلة في:

1- نقص أو غياب العدالة السياسية على الرغم من دخول مفهوم الديمقراطية واجراء الانتخابات.
2- نقص أو غياب العدالة الاجتماعية ،القانونية ،الإدارية.
3- نقص أو غياب العدالة الاقتصادية.
4- نقص أو غياب العدالة المعرفية.

ونظراً لارتباط بعض مواد العدالة الاجتماعية بالعدل، فإن المراد بها: هو أن تتاح لكل مواطن فرص التعليم والعمل والإنتاج وفقاً لقدرته وذكائه، وفرص الحياة الإنسانية الكريمة التي تلائم عمله وإنتاجه وقدرته واستعداده لتضحية النفس في خدمة الوطن والدفاع عنه، وأن الحياة الإنسانية الكريمة تقتضي أن يتجرد كل مواطن من خطر الجور والفقر والمرض، فعرفها البعض بأنها التوزيع العادل للدخل والثروة بين كافة أفراد المجتمع، دون تمييز بينهم بسبب الدين، أو الجنس، أو السن، أو اللون، أو غير ذلك من الأسباب؛(وقال البعض أنها من سمات النظرية الاقتصادية الإسلامية، ولكنها من أركان الاقتصاد وعنصر هام ورئيس من عناصره وعرفت بأنها تعني: عدم إيقاع الضرر بالغير، وإعطاء كل ماله؛ والتوازن بين المصالح المتعارضة بهدف كفالة النظام اللازم للسلام في المجتمع الإنساني وتقدمه؛ وعرفت بأنها؛ هي توزيع خيرات المجتمع على أفراده على أساس مقدار العمل أو أهميته، أن فكرة العدالة تقوم على المساواة الحقيقية التي تعبأ بالظروف الخاصة والجزئيات الواقعية وإذا استعمل لفظ العدالة على الشعور بالمساواة التي يقيدها لفظ العدل في مختلف صور استعماله.

الفرع الثاني // مفهوم العدالة الاجتماعية

أما العدالة هي العمل وفقاً لمتطلبات قواعد القانون، سواء ارتكزت هذه القواعد على الإجماع البشري أو على المعايير الاجتماعية،

والعدالة مفهوم واسع تُنادي به جميع الشعوب وتطمح لتحقيقها نظراً لأهميتها في خلق نوع من المساواة بين مختلف أبناء الشعب الواحد ،أما المفهوم العام للعدالة؛ فهي تصوُّر إنساني يُركز على تحقيق التوازن بين جميع أفراد المُجتمع من حيث الحقوق، ويحكُم هذا التصوُّر أنظمة وقوانين يتعاون في وضعها أكثر من شخص بطريقة حُرة دون أي تحكُّم أو تدخُّل، وهذا حتى تضمن العدالة تحقيق المساواة بين جميع الأشخاص داخل المُجتمع. أهمية العدالة تحقيق المساواة بين أفراد المجتمع، وهذا بغض النظر عن مركز الشخص أو جنسه أو دينه، وبهذا سوف يتحقق الأمن والأمان للجميع وسيكونون قادرين على العيش والقيام بأعمالهم دون الشعور بالخوف من الظُلم. نشر المحبة والأُلفة بين جميع أفراد المُجتمع. الشعور بالإنصاف والرضا بين أفراد المجتمع.

وبناء على ذلك تعرف العدالة وينظر اليها من منظور فلسفي واجتماعي مختلف، فهناك العدالة القائمة على فكرة الحق (Right) وهناك العدالة القائمة على فكرة الخير (Good)، واذا كان تحقيق مفهوم (اعطاء كل ذي حق حقه) يقوم على فكرة ان استحقاق الانسان لحقه يعود لمجرد كونه انساناً سميت عندها العدالة بـالعـدالة الطبيعية (Natural Justice)، اما اذا كان استحقاق الانسان لحقه يقوم على قاعدة عامة يقبلها مجتمعه، سميت عندها العدالة بـالعدالة الاتفاقية (Gonventional Justice)، واذا كان الحق يستند الى قاعدة تجعل من ينتهكها مسؤولاً عن فعله امام سلطته عمومية سميت عندها بـالعدالة القانونية Legal Justice)))) وتشير عدالة التبادل (Commutative Justice) الى تلك العلاقات التعاقدية التي تلزم كل فرد ان يعطي غيره حقه كاملاً دون التفات لقيمته الشخصية او مكانته الاجتماعية، بينما تحكم العدالة التوزيعية (Distributive Justice) توزيع المكافآت وتعيين العقوبات، اي تحدد استحقاقات الفرد من مكافأة او قصاص ،اما العدالة الاجتماعية (Social Justice) تعني نوعاً من المساواة له اهميته الجوهرية في تحقيق الصالح العام، وتتمثل (العدالة السياسية) في وجود دستور يضمن توزيع الحرية السياسية والمساواة الاجتماعية والحقوق الطبيعية، اما (العدالة الاقتصادية) فتتحقق اذا ما نجح النظام الاقتصادي في اشراك جميع الافراد في الحياة الاقتصادية وفي توزيع الثروة عليهم بنسب تتناسب مع عملهم وإسهامهم في الانتاج العام، وتتوخى (العدالة الجنائية) الدفاع عن المجتمع ضد الجريمة وفي الوقت نفسه تقويم سلوك الجاني الذي خرج عن اطار المجتمع، مع ضمان لحق كل متهم في ان يتمتع بمحاكمة تتيح له الحق الكامل في الدفاع عن نفسه حتى تنتهي المحاكمة الى قرار سليم سواء بالإدانة او بالبراءة.

والعدالة من وجهة نظرنا؛ هي إعطاء كل ذي حق حقه، أو الحكم والقضاء بالحق ضد الظلم، أو ما قام في النفس أنه مستقيم وهو ضد الجور، وإقامة العدل الاجتماعي تستلزم توطيد الكرامة الإنسانية والوفاء بالحقوق وبسط الحريات وتكافؤ الفرص وتوسيع قاعدة المشاركة الاجتماعية؛ هذا على صعيد الايجاب أما على جهة السلب فإن انتفاء الظلم الاجتماعي يقتضي ضرورة نفي الاستغلال بكافة جذوره وضروبه والقهر والفقر والحرمان والإقصاء والتبعية والتهميش الاجتماعي، وأن الفقر واللا مساواة يتداخلان على نحو مستدام في المجتمعات الإنسانية، بحيث يصدق القول بأن الفقر يظل لزيمًا لحالة انهدام العدالة الاجتماعية، ويُعرف الفقر بوصفه حالة اجتماعية وفق طائفة من التعريفات تأتي متوافقة للمرجعية الفكرية المؤسسة عليها، بيد أن المنحى العام لتعريف الفقر يشير إلى معطيات كلية بحيث يتمظهر الفقر منطوياً على حالة الإفتقار إلى الموارد اللازمة لتحقيق مستوى معيشة مقبول من خلال مستويات إنفاق فعلية؛ ويلازم الفقر الحرمان الناجم عن الافتقار إلى الضروريات والعجز عن المشاركة الفعالة في الأنشطة الحياتية ،إن الفقر بصفة عامة يظل ملازماً ومرتبطاً بحالة اللا مساواة، بحيث يمكن النظر إليهما بحسبانهما جزئين مترابطين لمشكلة واحدة، وهذا يقود إلى مناقشات كثيفة أثيرت حول ارتباط الفقر بأبعاد مختلفة من اللا مساواة والتمييز والتهميش الاجتماعيين.

أولاً// أهمية العدالة

تحقيق المساواة بين أفراد المجتمع، وهذا بغض النظر عن مركز الشخص أو جنسه أو دينه، وبهذا سوف يتحقق الأمن والأمان

للجميع وسيكونون قادرين على العيش والقيام بأعمالهم دون الشعور بالخوف من الظُلم. نشر المحبة والأُلفة بين جميع أفراد المُجتمع. الشعور بالإنصاف والرضا بين أفراد المجتمع، على عكس ما يمكن أن يُخلّفه الظلم، فتُنتزع صفات الحقد والكراهية والحسد لتحل محلها صفات الاحترام والود.

ثانياً //أنواع العدالة

5- العدالة المساواتية بغض النظر عن الجنس، أو العرق، أو الدين
6- – العدالة السياسية كحق الترشح والعمل السياسي.
7- العدالة الاجتماعية مثل الحاجات الطبية والعلاجية والإنسانية وفرص الحصول على العمل.
8- العدالة القضائية وهي الحق في إجراء محاكمة عادلة ومتوازنة مع الجرم المرتكب. العدالة الاقتصادية وتكمن في التوزيع العادل للثروات، ووجود نظام اقتصادي يرتكز على العدل في العمل والحقوق، وتوافر المستلزمات المعيشية للجميع من دون تمييز أو تفريق. عواقب غياب العدالة التعدي على الغير والأخذ من حقوقهم أو أعراضهم أو أموالهم أو دمائهم بغير وجه حق.
9- غياب الأمان المجتمعي بين الناس .

المطلب الثاني // العدالة وفق قواعد القانون

أن كل إنسان يجب أن يأخذ صفة من الحياة بشكل متلائم مع شخصيته الإنسانية، وأن يسود أبناء المجتمع لون واحد من التعامل، وتهيئة الفرص الكاملة للمشاركة في جميع الأصعدة والاستفادة من خيرات البلاد، وهذه العدالة ليست في خصوص التوزيع العادل للثروة فحسب، بل يشمل المساواة أمام القانون والأمور الحقوقية، ومحاربة التمييز العنصري والطبقية، فالعدالة الاجتماعية، هي إعطاء البشر حقوقهم في كل مجالات الحياة وعدم التمايز بينهم، بأي لون من ألوان التمايز، ومعاملتهم على أساس العدل، الذي هو أساس العدالة الأجتماعية، أي إعطاء كل ذي حق حقه، وفق الحاجة والكفاءة والقدرة بالنسبة للمساواة يكون ذلك في مجال الضروريات التي تلزم لكل إنسان حتى يمكن استمراره في الحياة من مأكل ومسكن وملبس ضروري وغيرها أي نبغي أن يتساوى الجميع في كل ما يحفظ للإنسان حياته.

أولاً // تعريف العدالة الاجتماعية

العدالة الاجتماعية هي أحد النظم الاجتماعية التي من خلالها يتم تحقيق المساوة بين جميع أفراد المجتمع من حيث المساوة في فرص العمل، وتوزيع الثروات، والامتيازات، والحقوق السياسيّة، وفرص التعليم، والرعاية الصحيّة وغير ذلك، وبالتالي يتمتّع جميع أفراد المجتمع بغضّ النظر عن الجنس، أو العرق، أو الديانة، أو المستوى الاقتصاديّ بعيش حياة كريمة بعيداً عن التحيّز .

ثانياً // مفهوم العدالة الاجتماعية:

وهي تعني تطبيق منظومة من السّياسات والإجراءات التي تضمن لجميع النّاس الحصول على حقوقهم على قدم المساواة مع غيرهم دون محاباة لصاحب سلطة أو جاه أو نفوذ، وكذلك تشير العدالة الاجتماعية إلى حقّ كلّ مواطن في الدولة أن يحصل على نصيبه من النّاتج القومي للدّولة، وأن يكون له الحقّ في التّعبير عن رأيه بحريّة والمشاركة في العمل الاجتماعي والسّياسي، وتكافؤ الفرص أمام جميع النّاس، وإزالة الفوارق الاجتماعية والاقتصاديّة بينهم بحيث يكونون متساوين في الحقوق والواجبات، اما بالنسبة لمفهوم العدالة الاجتماعية في الإسلام اهتم الإسلام بمسألة تحقيق العدالة من خلال منظومة متكاملة شاملة لجميع جوانب حياة النّاس، ولم

تأتِ شريعةٌ من الشّرائع السّماويّة حقيقةً بما أتى به الإسلام، فالإسلام يؤكّد على مبدأ التّشاركيّة والمساواة في الحقوق من خلال التأكيد على شراكة النّاس في أهمّ موارد البيئة وهي الماء والكلأ والنّار؛ وكذلك يشرع عبادات كالصلاة والزّكاة والصّدقة ويرتّب مسائل ؛كالنّذور والكفّارات والوقف التي تضمن للمجتمع الإسلامي أن يعيش وفق أرقى معايير العدالة الاجتماعية ،كما حرص الإسلام على إزالة الفوارق الفاحشة بين طبقات النّاس، من خلال حثّ الجميع على العمل والإنتاج وتأمين الحرّيّة لهم لممارسة تجاراتهم وأعمالهم بعيداً عن الاحتكار المجرّم، أو الاستئثار المعيب.

ثالثاً // مفهوم العدالة الاجتماعية عند علماء الغرب

ناقش علماء الغرب مفهوم العدالة الاجتماعية نقاشاً مستفيضاً، وكانت لهم آراؤهم في هذه القضيّة، ومن بينهم الفيلسوف اللّيبرالي جون رولس الذي اعتبر أنّ فكرة العدالة الاجتماعية هي فكرة فلسفيّة فكريّة تقوم على مجموعة من التّصورات والنّظريات بعيداً عن السّياسة. بنيت أفكاره على أفكار جيرمي بينثام وجون ستيورات ميل والفيلسوف كانت، وقد ترجمت أفكارهم ونظرياتهم في صورة مطالب رفعتها أحزاب الخضر في كثيرٍ من بلدان العالم، حيث ركّزت تلك الأفكار على ترسيخ مبدأ المساواة بين النّاس، واحترام حقوق الإنسان، وقد نجح الغرب إلى حدٍ كبير في تحقيق مفهوم العدالة الاجتماعية وإنّ كانت في كثيرٍ من بلدانهم قد تحقّقت بشكلٍ نسبي، ولكن يبقى هذا المفهوم عندهم متطوّراً عن حال المجتمعات في الدّول النّامية.

إن العدالة الاجتماعية، التي تسمى أيضا عند جماعة الخضر "المساواة العالمية والاجتماعية والعدالة الاقتصادية" (Social and Global Equality and Economic Justice)، تعد أحد الأركان الأربعة لحزب الخضر Four Pillars of the Green Party. يعرف حزب الخضر الكندي العدالة الاجتماعية بأنها "التوزيع المتساوي للموارد لضمان بأن الجميع لديهم فرص متكافئة للتطور الاجتماعي والشخصي؛ ظهرت تعريفات عديدة لمفهوم العدالة الإجتماعية وأهتم الكتاب بأبعاد عدة ضرورية لتوافر العدالة الإجتماعية، حيث ادعى رفاييل بأن العدالة الإجتماعية لكى تتحقق لا بد من توافر عنصران الأول، ضرورة انطلاق جميع الأفراد في المجتمع من نفس الخط. والعنصر الثاني، هو ممارسة الحياد من جانب الدولة. وربط رفاييل العدالة الاجتماعية بفكرة الثواب والعقاب وأنها لا تتحقق في مجتمع يسوده الفوضى، ويسود فيه الفساد، ولكن قال أنه يجب أن يسود المجتمع فكرتى الجدارة والإستحقاق

ويدعى صامويل فليشاكير في كتابه "تاريخ قصير من العدالة التوزيعية" وجود اختلاف كبير حول مفهوم العدالة الإجتماعية بين الفكر السياسي الحديث والكلاسيكي، وساهم فليشكاير في توضيح تاريخ النقاس والصراع الفكري حول مفهوم العدالة الإجتماعية، فنجده يؤرخ للمفهوم عند كلٍ من أرسطو وآدم سميث وروسو، وإن اختلفت مسميات الكُتاب حول هذا المفهوم لكن جوهره يظل موجود في كتاباتهم، هذا مع اختلافهم حول طبيعة المفهوم ووسائل وآليات تطبيقة. وقد اختلف فليشاكير عن رفاييل، حيث يفضل فليشاكير مصطلح "العدالة التوزيعية"، وقد استخدمه كمترادف للعدالة الإجتماعية، وقدم فليشاكير خمسة شروط ضرورية من أجل تطبيق العدالة التوزيعية في الدولة:-

أولاً، يجب الإعتقاد دائماً أن كل فرد خير بطبعه ولديه أشياء حسنة تستحق الإحترام.

ثانياً، وجود مجموعة من الحقوق يجب احترامها.

ثالثاً، تقديم حجج منطقية علمانية لمعرفة لماذا يريد الأفراد حرياتهم.

رابعاً، وجود رغبة ذاتية من جانب الأفراد لضرورة تحقيق العدالة التوزيعية .

خامساً، أعطى فليشاكير مسؤولية تحقيق العدالة التوزيعية للدولة وليست للأفراد أو الجماعات.

رابعاً // دلالات مفهوم "العدالة الإجتماعية "

يُثير مفهوم العدالة الاجتماعية عدة دلالات وقضايا تختلف بإختلاف المُفكرين والكتاب وانتماءاتهم ومعتقداتهم السياسية، ولكن سنقوم بالسرد في هذه الورقة ثلاثة قضايا تنبع عن ماهو المفهوم، أولها قضية المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص، وثانيها قضية الضمان الاجتماعي، وثالثها قضية التوزيع العادل للموارد.

1-المساواة وعدم التمييز وتكافؤ الفرص:

يتعرض مفهوم العدالة الاجتماعية لمسألة تحقيق المساواة في المجتمع، وتقليل الظلم والإستغلال الاجتماعيين الى اقصى حد ممكن، وفي هذا الإطار ينبغى الإشارة الى نظرية جون رولز حول تطبيق العدالة الإجتماعية، حيث قدم رولز طرحاً لأنواع المساواة التي يجب أن تُحقق داخل الدولة وهما المساواة الإقتصادية والاجتماعية وقال أنه يجب أن يتم تنظيمها وتنسيقها على نحو يجعلها تقدم للأفراد الأقل حظا في المجتمع أكبر نفع ممكن من جهة، ويجعلها تتيح في الوقت نفسه إمكانية الالتحاق بالوظائف والمواقع المختلفة أمام جميع الأفراد في إطار من المساواة المنصفة في الفرص من جهة أخرى. ومن أجل إقامة العدالة الاجتماعية، افترض رولز إقامة "عقد افتراضى" يتكون من عنصرين، الأول هو افتراض وجود الوضع الأصلى The original position ، والثاني حجاب الجهالة The veil of ignorance. وقال رولز أن هناك نوعان من الأشياء لا يعلمها الأفراد المشاركون في هذا العقد، الأول أنهم لا يعلمون مواهبهم الفطرية، والثاني أنهم لا يعلمون المفهوم الصحيح للخير.

2-الضمان الاجتماعي:

يُعد الضمان الاجتماعي من أبرز السمات التي تتميز بها معظم نظم الحكم الموجودة في عالم اليوم، وهو أحد الأركان الأساسية للعدالة الإجتماعية، ويشمل الضمان الاجتماعي الحق في الحصول على استحقاقات أو ضمانات مادية وغير ذلك، وفلسفة ذلك هو محاولة ربط نسيج الشعب وتقليل الفجوات بينهم دون تمييز، كما يتضمن عدة أمور من أمثلتها تقديم مساعدات مالية الى الأفراد الأكثر احتياجاً في المجتمع، تقديم رعاية صحية جيدة لكل طبقات المجتمع، كفالة الأفراد الذين وُلدوا في طبقات فقيرة بتقديم تعليم فعال وعمل لائق لهم.

قدم روبرت نوزيك نظرية لتحقيق العدالة الإجتماعية، والضمان الاجتماعي على وجه الخصوص. أعطى نوزيك في نظريته الدولة دوراً محدوداً قريباً من أفكار الفلاسفة الليبراليين الكلاسيكيين، حيث قال أن الدور الأمثل للدولة يتمثل في عدم التدخل والتطفل بتوزيع الموارد لأن أي تدخل للدولة سيتمثل تعدياً على الملكية الخاصة ودور الدولة ينبغي أن يكون هو حماية الفرد من تعدى الآخرين وأسماها – أي الدولة- الحارس الليلى والدولة المحدودة Night Watch State و Minimal State. كان الحظ عنصراً أساسياً في نظرية نوزيك حيث قال أن الفرد عندما يولد فإنه يتحدد مصيره بناءً على حظه، فإذا وُلد في عائلة غنية فإنه يكون محظوظاً، وإذا وُلد فقيراً فإنه يكون غير محظوظاً. تحقيق الضمان الاجتماعي في نظرية نوزيك لا ينبع من إرادة الدولة وإنما من إرادة الأفراد المحظوظين أي الأغنياء، وبالتالي فإن هؤلاء الأفراد –المحظوظون الأغنياء- هم من يقرروا طواعيةً بمساعدة الأفراد الأقل حظاً منهم.

3-التوزيع العادل للموارد:

تعني العدالة الاجتماعية التوزيع العادل للموارد والأعباء من خلال نظم الأجور والدعم والتحويلات ودعم الخدمات العامة، وبالذات الخدمات الصحية والتعليمية؛ وإصلاح هيكل الأجور والدخول يتم من خلاله تحديد المستوى المعيشي للعاملين بأجر، ويعكس بصورة

أو بأخرى توزيع القيمة المضافة المتحققة في العملية الإنتاجية بين أرباب العمل والعاملين لديهم ؛وإصلاح النظام الضريبي يتمثل فلسفته في توزيع الأعباء الضريبية على كافة شرائح المجتمع دون تمييز ؛وثمة عنصر مهم للغاية في تحقيق توزيع عادل للموارد ألا وهو الدعم السلعي لبعض المنتجات والخدمات وهو بالأساس موجه للفقراء بإعتبار ذلك حقهم من موارد الدولة.

خامساً// الأبعاد والإشكاليات في تطبيق العدالة الاجتماعية :

تُثير إمكانية تطبيق العدالة الاجتماعية عدد من الإشكاليات يمكن حصرها على النحو التالي:

1. ضرورة غياب التمييز بين المواطنين: حيث ينبغي إزالة كل ما يؤدى إليه من عوامل، وغياب ما يترتب على التمييز من نتائج سلبية كالتهميش والإقصاء الاجتماعي والحرمان من بعض الحقوق.
2. إشكالية توفير فرص متساوية: حيث لا معنى للحديث مثلا عن التكافؤ في فرص العمل إذا كانت البطالة شائعة ومواطن العمل غائبة. وهو ما يرتب التزاما على الدولة بوضع السياسات واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتوفير فرص العمل.
3. إشكالية التمكين: فلا معنى لوجود فرص اذا لم تقترن معها استراتيجيات التمكين لكافة عناصر المجتمع وبالذات المهمشة منها، فلا بد من تمكين الأفراد من الاستفادة من الفرص ومن التنافس على قدم المساواة من أجل نيلها. فاغتنام الفرص قد يرتبط بتوافر قدرات معينة مثل مستوى تعليمي معين. والمنافسة على الفرص سوف تفتقر إلى التكافؤ عندما تتسع الفجوات بين الطبقات.
4. وهنا تظهر الحاجة إلى دور الدولة في إتاحة التعليم والتدريب وإعادة التدريب والرعاية الصحية وغيرها من عوامل بناء القدرات وتنميتها.
5. إشكالية الحظ ووجود الفوارق الفردية: فقد ينتج الاختلاف في قدرات الأفراد وفي حظوظ أسرهم من الفقر أو الغنى ومن تدنى المكانة الاجتماعية أو علوها، فروقا واسعة في العوائد أو النواتج تتجاوز ما يمكن اعتبارها فروقا مقبولة اجتماعيا كما شرحنا في السابق "نظرية روبرت نوزيك" ومن هنا تظهر ضرورة تدخل الدولة بسياسات إعادة التوزيع لتقريب الفروق في الدخل والثروة بين المواطنين وازالة الفوارق بين الطبقات حتى لا تؤدى هذه الفروق للإطاحة بمبدأ تكافؤ الفرص ذاته

سادساً//عناصر العدالة الاجتماعية

تقوم العدالة الاجتماعية على عدّة عناصر ومقوّمات، من أبرزها: المحبّة، ويقصد بها أن يحبّ كل شخص لغيره ما يحب لنفسه. تحقيق الكرامة الإنسانيّة. نشر المساواة والتضامن بين جميع أفراد المجتمع. احترام وتعزيز مفهوم العدالة الاجتماعية. المعوّقات التي تعترض العدالة الاجتماعية يعترض تحقيق العدالة الاجتماعية مجموعة من المعوّقات من أهمّها:-

10- غياب الحريّة وانتشار الظلم والفساد والمحسوبيّة والحزبية .
11- عدم المساواة في توزيع الدخل بين الأفراد على المستوى المحليّ أو الوطنيّ، بحيث يختلف الدخل باختلاف العرق أو الجنس أو الانتماء أو غير ذلك.
12- عدم المساواة في توزيع الموارد والممتلكات كالأراضي والمباني بين الأفراد
13- عدم المساواة في توزيع فرص العمل بأجر او بالتعيين بمجال القطاع الحكومي او الخاص.
14- عدم المساواة في الحصول على فرص التعليم، وعلى الخدمات التعليميّة المختلفة كالإنترنت والكتب.
15- عدم المساواة في توزيع خدمات الضمان الاجتماعيّ والخدمات الصحيّة.

طرق تعزيز العدالة الاجتماعية يمكن تعزيز العدالة الاجتماعية عن طريق:-

1- نشر الوعي بأهمية العدالة الاجتماعية بين الأهل والأصدقاء وزملاء العمل وفي المجتمع، سواءً عن طريق الحوار المباشر، أو استخدام وسائل التواصل الاجتماعيّ.

2- الاستماع للآخرين ومعرفة توجّهاتهم وما يشعرون به واحترام آرائهم.

3- دعم المنظّمات المحليّة التي تطالب بتحقيق المساواة، من خلال حضور الندوات أو توقيع العرائض التي تدعو إلى تحقيق العدالة الاجتماعية. التطوّع في الأعمال الخيريّة المختلفة.

5-تقبّل التنوّع من خلال التواصل مع الأفراد الذين ينتمون إلى أعراق وثقافات وديانات مختلفة بهدف بناء علاقة صداقة معهم، وفهم ثقافاتهم وتقبّل الاختلافات الفكريّة، ومعرفة أوجه التحيز في المجتمع والقضاء عليها، ومعرفة القضايا التي تؤثر على الأفراد الذين ينتمون لثقافات مختلفة ومحاولة مساعدتهم، ويمكن أن يكون ذلك من خلال زيارة الأحياء والمجتمعات التي يعيشون فيه.

ومن وجهة نظرنا فأن مفهوم العدالة الاجتماعية، هو إعادة الحق السليب إلى صاحبه ورفع الظلم والإرهاب عن الطبقات الكادحة وتحقيق المساواة أمام القانون لكل أفراد المجتمع، فالعدالة الاجتماعية، هي الحرص على تحقيق أعلى مستوى من الإنصاف، حيث يزول كل شكل من أشكال الظلم الاجتماعي، وردم الفوارق بين طبقات المجتمع، والمسؤول عن ذلك هو وجود حكومة عادلة تعطي الروح لمجتمع الإنساني وتجسد العدل في أغلب احكامها الادارية من خلال وضع القوانين الحاكمة للثروات الوطنية والتي تقف هي على حدود توزيعها بصورة عادلة ومتساوية على جميع افراد وطبقات المجتمع .

واخيراً يمكن توصيف العدالة الاجتماعية من وجهة نظرنا بأنها الحالة التي يشهد فيها المجتمع كل من:-

16- انتفاء الظلم والاستغلال والقهر والحرمان من الثروة او السلطة او من كليهما .

17- اختفاء القهر والتهميش والاقصاء الاجتماعي.

18- اذكاء الاحساس بالإنصاف والتكافل والتضامن والمشاركة الاجتماعية.

19- انعدام الفروق غير المقبولة اجتماعياً بين الافراد والجماعات والاقاليم داخل الدولة.

20- تمتع المواطنين كافة بحقوق اقتصادية واجتماعية وسياسية وحريات متكافئة.

21- اتاحة الفرص المتكافئة لأبناء الوطن لتنمية القدرات والملكات وتوظيفها بما يسهل الحراك الاجتماعي ويساعد المجتمع على النمو والتطور الفكري والتنموي .

22- عدم تعدي الاجيال الحاضرة على حقوق الاجيال المقبلة.

وبذلك يندرج تحت مفهوم العدالة الاجتماعية تحقيق التكافؤ في الفرص والمساواة في الحقوق وتحسين الاحوال المعيشية للفقراء والحد من الاختلال في توزيعات الدخول والثروات وتحقيق التكافل الاجتماعي وضمان الحقوق للأجيال المستقبلية .

أن مفهوم العدالة الاجتماعية – من وجهة نظري- يتطلب تطبيقه تدخل الدولة في عدة مجالات ولا أعتقد أنه يمكن أن تتحقق العدالة الاجتماعية عن طريق الإرادة الذاتيه للأفراد كما قال نوزيك، إن مسألة العدالة الاجتماعية لا تتعارض البتة مع الحريات والحقوق الشخصية، حيث لا معنى لحرية في مجتمع يسوده الفقر، فالعدالة الاجتماعية تسعى لإعادة توزيع الموارد بين أفراد المجتمع ومنطقيته هو استغلال فئات معينة هي بالأحرى الفئات الغنية لطبقات اجتماعية أخرى، أي أنهم قاموا بمصادرة حريتهم عند استغلال قوت يومهم، وبالتالي فإن العدالة الإجتماعية تأتى لتصحح المسار هذا لتعيد الحقوق والحريات الى الفئات الأضعف. ويعد مفهوم

العدالة الاجتماعية وثيق الصلة بالنظرية السياسية حيث أهتم به المنظرون السياسيون منذ منتصف القرن التاسع عشر وحتى اليوم باعتباره واحد من أهم القيم السياسية الصالحة للتطبيق في الوقت الحاضر خاصة في المجتمعات النامية التي يسودها الفقر واستغلال فئات صغيرة لباقي قطاعات الشعب، ومن هنا تأتى عملية إعادة توزيع الموارد أو بالأحرى عملية تطبيق العدالة الاجتماعية.

المبحث الثاني //واقع العدالة الاجتماعية في العراق وفق منظور العدل السياسي والاقتصادي والصحي

العدالة موضوع وغاية الافراد والجماعات وهؤلاء هم الذين يتشكل منهم المجتمع ويتكون، والدولة باعتبارها تنظيم سياسي قانوني، تكون اولى مهماتها بحسن ادارة هذا المجتمع على اسس العدالة الاجتماعية، والحفاظ عليه، وتنظيم اموره، خاصة فيما يتعلق بتحقيق مصالح ومطالب الافراد والجماعات، فتحقيق العدالة الاجتماعية يتطلب دوراً نشيطا وفعالاً وايجابياً من قبل الدولة ؛وتأسياً على هذا سنتناول المحاور الآتية:

المطلب الأول //الواقع العدلي للعدالة الاجتماعي في العراق منذ تأسيس الدولة العراقية ولغاية 2020

قد تتغير السنين وتتغير الوجوه لكن واقع العراق العدلي والاجتماعي بقي تمده وتغذيه التطرفات القبلية والعشائرية التي جعلت منهُ وعلى مر العصور والأزمان بيئة حاضنة لكل ما هو عنصري واستبدادي سواء على الصعيد السياسة العامة للبلد أو على صعيد التصرفات الفردية للأشخاص الذين يحكمونهُ كما سنرى .

أولاً// العدالة الاجتماعية في العهد الملكي

بقدر تعلق الامر بالعراق فأنه لم يشهد هذا التنظيم في اوقات الاحتلال العثماني، وانما قامت الدولة العراقية الحديثة اثر المطالبات الشعبية التي تجسدت في نشوب ثورة العشرين ومعها قام النظام السياسي الذي اتخذ الشكل البرلماني الملكي وتجسد ذلك في القانون الاساسي العراقي الصادر عام 1925، ومن خلال قراءة نصوص هذا القانون لا نجده اشار بصراحة الى العدالة الاجتماعية وانما احتواها ضمناً (كحق الملكية، وحق الطوائف المختلفة من تأسيس المدارس لتعلم افرادها بلغتها الخاصة، وقانونية الضرائب بمقتضى القانون على العكس من العهد العثماني) وغيرها من النصوص.

ونحن هنا لسنا بصدد دراسة الواقع القانوني في هذا المبحث للنصوص الدستورية المتعلقة بالعدالة الاجتماعية بقدر تعلق الامر بدراسة الواقع السياسي التطبيقي لهذه النصوص لما له الاثر المباشر على المواطن العراقي سياسياً واقتصادياً واجتماعياً وثقافياً.

فالواقع الاجتماعي أتسم بالجمود والتخلف لهيمنة عدد محدود من الافراد، بسبب الاستعمار والاقطاع وكانت الامية متفشية في اوساط واسعة من المواطنين اذا تقدر بـ (90%) من مجموع السكان لا سيما في المناطق الريفية فالمجتمع العراقي آنذاك مقسم بصورة غير متناسقة الى طبقتين غنية وفقيرة، والغياب ملحوظ للطبقة الوسطى التي تأخذ على عاتقها زمام المبادرة واحداث التغيير في المجتمع، مع غياب عدالة توزيع السلطة والثروة، وانحياز السياسات التوزيعية لصالح الفئات الاقطاعية.

اما الواقع الاقتصادي والاجتماعي للعراق في تلك الفترة كان يسبغ على هذا الحق مفهوماً مطلقاً، فالملكيات الإقطاعية الكبيرة في العراق كانت هي السائدة في أوائل القرن العشرين، وقد ساعد الاحتلال الانكليزي على تشجيعها بمساعدة كبار التجار والإقطاعيين، حيث استحوذ الإقطاعيون على اكبر مساحة ممكنة من الأراضي، إذ استأثر (2%) من مجموع الملاّك بـ (68%) من مساحة الأراضي الصالحة للزراعة، في حين إن (98%) من الملاّك لا تتجاوز نسبة أراضيهم (32%) من مساحة الأراضي الزراعية ،واخيرا الواقع السياسي كان يشير الى خلل كبير في تطبيق القانون الاساسي مما يمكن القول ان هذا الدستور كان معطلاً، خاصة فيما يخص آلية الوصول الى السلطة اذا بقت حكراً على شخصيات محددة، والعلاقة بين السلطات التي ضلت مستأثرة الى حداً بعيد

لسيطرة العوائل والقبيلة والعشيرة والمذهب، حتى يمكن وصف هذا النظام بنظام حكم العوائل.

ثانياً: العدالة الاجتماعية في العهود الجمهورية (1958 – 2003)

صدر الدستور العراقي سنة 1958 ليعلن نهاية العهد الملكي وبداية العهد الجمهوري للدولة العراقية، واتسم هذا الدستور بطابع التأقيت، حيث صدر بعد قيام ثورة 14/تموز/1958 التي أعلنت سقوط القانون الأساسي العراقي لسنة 1925وكافة تعديلاته،تبني بعض السياسات التي عبرت عن الحاجة الاجتماعية، إذ قامت الحكومة بإصدار القوانين والاوامر عبرت عن حاجات شعبية ضرورية ومنها؛ قانون الإصلاح الزراعي رقم 30 لسنة 1958، والانسحاب من حلف بغداد، كذلك الانسحاب من منطقة الاسترليني لفك العراق من السيطرة السياسية والاقتصادية التي كان يقبع تحتها لصالح بريطانيا،كذلك الغاء العديد من القوانين كقانون اسقاط الجنسية وسحبها لعام 1939، وتبعتها الجمهوريات الاخرى في قرارات التأميم للموارد الطبيعية لتعود بالرفاهية على السكان، وبالفعل تم النهوض بالواقع الاقتصادي والأجتماعي للمواطن العراقي.

الأن كل الجمهوريات منذ عام 1958–2003 اتسمت بطابعها الانقلابي، وسيطرة شخص او مجموعة من الافراد على السلطة السياسية، واعتمدت منهج الاقصاء السياسي الذي اخذ دوره بشكل فاعل نحو التركيز على الاقصاء الاجتماعي خاصة بعد تولي حزب البعث السلطة السياسية، اذا اعتمد على مبدأ القسوة والعنف والاقصاء والتهجير وقتل الاخر في سبيل البقاء في السلطة.

ففي الجمهورية الاولى 1958 شهدت تضييق الفوارق الطبقية ومساواة الغني بالفقير عن طريق توفير مستلزمات الحياة له وحل مشكلة السكن بتوفير المساكن لجميع افراد الشعب، اذ وزعت الدولة الدور السكنية على الموظفين والضباط وضباط الصف في جميع محافظات العراق تقريباً كما في منطقة الثورة والشعلة والاسكان الشعبي وغيرها، كما سعت لتغيير الاحوال الاجتماعية نحو الافضل.

اما في فترة الجمهورية الثانية 1963، اذ اصبحت الدولة بمجموعة القوانين الاشتراكية المالك للعديد من المنشأت والصناعات النفطية، الا انها لم تستطع بالمقابل تشغيل المشاريع المؤسسة، فضلاً عن عدم سيطرة الدولة على المصدر الاساسي لتوليد الفائض الاقتصادي النفطي وعدم تحقيق أي نمو على الصعيد الاجتماعي.

اما في الجمهورية الثالثة، 1968 شهدت تطورات على صعيد الاحوال الاقتصادية والاجتماعية للمواطنين والعوائل العراقية بغض النظر عن خلفياتهم الاجتماعية وانحداراتهم الطبقية والتي كان لها الفضل في تقليل الفوارق الاقتصادية والاجتماعية ، وتحقيق نوع من العدالة الاجتماعية في توزيع الدخل بين شرائح المجتمع في المراحل الاولى، وبالتالي تقليل الهوة الاجتماعية بين شرائح المجتمع؛الا ان واقع العدالة الاجتماعية تغير كثيراً بعد الحرب العراقية–الايرانية اذ تفاقمت، المشكلة مع الاكراد، وشهد المكون الشيعي اقصاء واضحا بل تعدى الامر الى تصفية واسقاط الجنسية العراقية عن العديد من العراقيين وتهجيرهم الى الدول بسبب أصولهم الفارسية.

ان هذه المرحلة من تاريخ العراق شهدت اقصاء وتصفية الآخر، والغاء جميع الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لأغلب سكان العراق، والغاء جميع انتماءاتهم لتقديم الولاء والطاعة للحزب الواحد ولرئيس هذا الحزب فلا يمكن الحديث عن أي عدالة في هذه المرحلة، وانما شهدت هذه المرحلة تبعيث الدولة، ثم هيمنة حزب البعث على مفاصلها والاندماج بها .

ثالثاً: العدالة الاجتماعية بعد التغيير السياسي

أسقط الغزو الانكلو– امريكي ،السلطة المركزية الاستبدادية في العراق في (9 نيسان 2003) مما ادى الى زوال الكابح المركزي للنزعات والهويات العراقية المتنوعة عرقياً ودينياً ومذهبياً، وبعد ان كان المجتمع العراقي يرزخ تحت وطئة سلطة استبدادية والتي

الغت كل الهويات والانتماءات القومية لحساب الولاء لها، مما دفع بأفراد المجتمع بأن يستعيدوا هويتهم الاصلية وانتماؤهم الضيق، واصبح لكل مجموعة انتماءات مذهبية يستندون اليها ويستمدون الاحساس بالانتماء لها، وهي سمة لازمت تقريباً اغلب الطوائف والجماعات بحيث اصبحت الانتماءات سواء كانت دينية او مذهبية او عرقية او حتى سياسية (علمانية وشيوعية) هي الوازع الاول والوحيد تقريباً، مما أسهم بالنزوع نحو الهويات الضيقة المحدودة مع استعادة ذاكرة الصراعات والخلافات والتناقضات القديمة، خاصة ان النسيج الاجتماعي العراقي يضم اطيافاً متنوعة فهناك قوميات متعددة (العربية، الكردية، التركمانية) وهناك من ديانة (الاسلام، المسيحية) وهناك طوائف متنوعة (الصابئة، الايزيدية)، وهذا التعدد والتنوع ينسحب حتى على المذاهب في اطار الدين الواحد، اذ ينقسم المسلمين الى سنة وشيعة، ويتوزع المسحيين الى كاثوليك وارثودكس وبروتستانت فضلاً عن القبائل والعشائر، وهذا التنوع في جميع الصعد المكونة للطيف الاجتماعي العراقي، ولَّد تبايناً في الشعور والانتماء لدى المواطن العراقي بين العرق (القومية) والدين والمذهب والعشيرة، والتي قد تتحول الى عامل يهدد وحدة النسيج الاجتماعي العراقي،وقد اصبح هذا التنوع عاملاً سلبياً في الحياة السياسية لاسيما بعد الاحتلال الامريكي للعراق، وعملت الاحزاب والتنظيمات السياسية على اسس عرقية وطائفية بعكس مواثيقها، وبرامجها واهدافها لا بل بعكس ايديولوجياتها اذ شهدناها ابتعدت تماماً عن هذه الاسس.

انطلاقاً من خطورة هذه الاوضاع وخوفاً من استغلال اية جهة للتعددية القومية والدينية والطائفية يتعين طرح بديل وطني لمجتمع عربي يجمع بين (الوحدة والتعددية) الدينية والاثنية وهو مجتمع (الوحدة في التعدد) والذي يقوم على عنصرين: (عنصر الوحدة) الذي يتضمن وحدة رابطة المواطنة التي تجمع المواطنين بصرف النظر عن انتمائهم الديني او المذهبي او القومي، وهي تعني وحدة نظرة السلطة السياسية للمواطنين في حقوقهم وواجباتهم على ان يكون هذا العنصر تجسيداً لمبدأ (عدم التمييز).

ان تطبيق هذا المبدأ يساهم في ازالة رواسب التخلف ويخلق رابطة مواطنة حقيقية لان زوال التمييز من ذهنية المواطنين والتخلي عن النظرة الدونية لأية مجموعة او طائفة هي المفتاح الاجتماعي–الثقافي لإزالة التمييز بصورة فعلية، وان ازالة التمييز هذه لا تتعارض مع مبدأ (دين الدولة الاسلام) لأنه وبخلاف ذلك سنكون امام دولة تعصبية ومنغلقة تتعارض مع حضارة العصر وحقوق الانسان وتؤدي للتفتيت والانفصال، و(عنصر التعددية) الذي يعني تعددية الاديان والمعتقدات والقوميات ضمن الاطار الوطني الشامل وتعددية الرأي والفكر في تسيير الشؤون العامة، فالتعددية واقع لا يجوز انكاره لان عدم التمتع بالتعددية الفكرية والسياسية في أي مجتمع يجعل التعبير الديني او الطائفي صيغة للخطاب السياسي كبديل عن الصيغة السياسية الديمقراطية، وبالتالي تتحول الطوائف الى احزاب، ولذا فان صمام الامان الذي يحول دون ذلك هو تعزيز التعددية الاجتماعية والسياسية لتحل محل التيارات الطائفية بحيث يتوزع المواطنون من جميع الاديان والطوائف على الاحزاب والتنظيمات السياسية والفكرية وفق اختياراتهم، مما يتيح لهم المشاركة في الحياة العامة وبالتالي فان مجتمع (الوحدة في التعدد) يجعل المواطن العراقي فخوراً بانه عراقي قبل أي انتماء اخر فلا يذكر انه سني او شيعي، عربي او كردي او تركماني او فيلي او شبك، مسلم او مسيحي، آشوري او كلدوآشوري، صابئي او ايزيدي، الا لأغراض تسجيلها في سجلات الاحوال المدنية على ان تكون هذه التعددية الحضارية عنصر تفاعل توحيدي وليس عنصر تناحر يقود الى العنف، فالتعددية والتنوع في المجتمع العراقي وفي ظل الظروف الاستثنائية التي يمر بها البلد تتطلب من كل طرف ومكون سياسي ان يدرك ان له دور في بناء العراق وهذا يقتضي حصول نوع من (التوافق الوطني) بحيث يتجنب الجميع سياسة الاقصاء والتهميش.

اضافة الى ذلك يمكن تطبيق الدستور العراقي بصورة سليمة، خاصة وانه نص على ان العراق دولة جمهورية ديمقراطية اتحادية، مما يعني ان الدستور تضمن العدالة الاجتماعية، ونظمها من خلال الزام كل الأطراف اشخاص وأحزاب بضرورة بناء دولة القانون

والمؤسسات التي تسعى لتنشئة الإنسان وإكسابه الحقوق وحثه على اداء الواجب منتهجة اسلوبا علميا لنشر وتحقيق مؤسسات قانونية تعني بتحقيق العدالة الاجتماعية.

المطلب الثاني // العدالة الصحية وفق منظورالعدالة الأجتماعية

وهنا يجب أن نبين كيفية بناء الثقة الكاملة بالمؤسسات الصحية وذلك كونها تتعلق بحياة المواطنين كافة وأن لاندع أي شيء يزعزع هذه الثقة،كون أرتباط وجود البلد وقيامه ودوامهُ وبقاءه من وجود الشعب،فبدون الشعب ،الذي يعد هوالركيزة الأساسية والثروة التي أوجدها الله تعالى لديمومة الحياة واستمراريتها، ونظام اي دولة أداري لايقوم في عصرنا الحاضرإلا على بناءها لنظامها المؤسساتي الصحيح الذي يقوم على ؛الأمن العامة،السكينة العامة ،الصحة،التعليم،الأداب العامة ،التي تكون من واجب السلطة العامة القائمة على ادارة أي بلد توفيرها للمواطنين وبالتساوي وبصورة عادلة ودون افراط لطبقة على حساب طبقة اخرى كما سنلاحظه من خلال بحثنا بهذا المطلب لسلبيات وايجابيات ماتخذته السلطات العراقية من تدابير قانونية اوصحية وفي ظل أزمة الظروف الأقتصادية والصحية القائمة الأن وظرف جائحة كورونا(كوفيد 19)،والتي سندرجها بنقاط .

أولاً // السلبيات

لوبدأنا بمراجعة الأحداث الأولى من حيث الأجراءات التي أتخذتها الدوائر الرسمية الصحية التابعة للدولة فسنجدها ضعيفة جدا؛ ولاترتقي الى مستوى دولة بحجم العراق حيث انها لم تتجاوز الأتي :-

1. لم تكن لدى الحكومة اوالسلطة الحاكمة أية خطة صحية لمعالجة خطر هذا الوباء القاتل.
2. لم تتخذ الحيطة والحذروخاصة في غلقها للحدود والمطارات بينها وبين الدول المجاورة للعراق على الرغم من تحذيرات منظمة الصحة العالمية من خطرانتشار هذا المرض .
3. لم تتخذ الأحتياطات اللازمة بنشرها الوعي الصحي والثقافي بين أبناء الشعب من حيث طبعها للمنشورات التحذيرية من خطرالأزدحامات والتواجد في الاماكن العامة والخاصة ،ووجوب التباعد والنظافة الصحية والتعقيم ،وارتداء الكمامات والكفوف واقامتها للاعلانات التوعوية عبرمحطاتها والاذاعية والتلفزيونية بخصوص ذلك .
4. ضعف الأمكانات الصحية الغير مدعومة من قيل الحكومة مما جعل الأفراد أو بعض الجهات الغير تقوم بواجب من واجبات الحكومة ومؤوسساتها الصحية بتعفير أوتطهير بعض الأماكن في المناطق السكنية وحسب امكاناتهم وفهمهم للأمور،في الوقت الذي قامت هي وأجهزتها بحماية شخوصها وعوائلهم من خطر هذا المرض ،كون بيوتهم في المنطقة الخضراء محصنة وهناك من يداوم على تنظيفها هي والبيئة المحيطة ببيوتهم فيها كما يقولون (فول أبشنز) كمايطلقون عليها ،مع علمنا أنهم لديهم الأمكانات والموارد المادية والمعنوية وكذلك السلطوية الكافية لحماية انفسهم وعوائلهم من خطرالأصابة بهذا الوباء .
5. فسح المجال لكثيرمن التجارمن الأطباء وغيرهم للمتاجرة بهذا المرض واستغلالهم لظرفه وضعف الدولة وقلة امكانياتها وقاموا بتحويل العديد من الأماكن الى صيدليات ومخازن لبيع ادوات ومستلزمات طبية وبمساعدة بعض الأشخاص المتنفذين ودون أن يكون للحكومات المحلية أي اعتراض أومحاسبة .
6. لم تتخذ الدولة الأجراءات الأحترازية والقانونية منذ بداية انتشارالوباء وتزايد الأزمة المرافقة له؛حيث أنها لم تعمل والى يومنا هذا وبالتعاون مع مديرية البلديات في المحافظات كافة على رفع الأزبال والأوساخ والمخلفات البيئية التي أنتشرت في المدن والأحياء السكنية ،وكذلك مخلفات المستشفيات التي ترمى قرب أسيجتها ومخلفات مجاريها لازالت ترمى في شط

العرب .

7. أن كثرة الأوساخ والمخلفات البيئية والحيوانية ساعد على أنتشار القوارض والفئران والقطط والكلاب السائبة التي اخذت تعظ الأطفال بوحشية مما جعل الأهالي يناشدون السلطات الحكومية بتبني مسألة مكافحتها والقضاء عليها .

ونحن بدورنا نعزي سبب وجود وكثرة هذه الحيوانات وأنتشارها في الاحياء السكنية والمدن هو جلب سكان الاهوار والريف مع حيواناتهم واسكانهم بصورة عشوائية داخل المدن مماجعلهم يتوسعون هم وحيواناتهم ومخلفاتهم البيئية التي ليس لها حدود وهذا كان من اجل الشرعنة لوجود الحكومات المتعاقبة لأنهم يتعاونون معهم في أثناء الأنتخابات ليكسبوا اصواتهم وكذلك ليساعدوا البعض من المتنفذين في عمليات القتل والترهيب والترغيب وتجارة المخدرات التي تكسبهم الأموال والسيطرة والنفوذ والقوة .

8. زيادة انتشار المخلفات الأستخراجية من النفط وخاصة في المحافظات الجنوبية وانتشارها في الجو مما جعل طبقات الجو ملوثة بالعديد من الأمراض السرطانية وغيرها مما أضعف المناعة لدى المواطنين.
9. أن انتشار شبكات الهاتف النقال وكذلك شبكات الأنترنت وأنتقال ترددتها عبرالهواء مما يزيد من تلوث طبقة الهواء الجوي مع علمنا أن كل هذه التلوثات تؤدي الى قلة الأوكسجين بالجو وتزيد من كاربونية الجو وكذلك التوسع بفتحة الغلاف الجوي (طبقة الأوزون).

ثانياً//الأيجابيات

وهي عبارة عن بعض التدابيرالقانونية والأحترازية أتخذتها الحكومة لتمنع أنتشارفيروس كورونا .

التدابير القانونية التي أتخذتها الحكومة العراقية في ظل ازمة كورونا

10. وقف العمل بجميع دوائر الدولة ماعدا الدوائر الصحية والأمنية والى اشعار اخر.
11. غلق الحدود جزئيا مع عدم الأخذ بالأحتياطات الوقائية اللازمة لمنع دخول المسافرين الأجانب.
12. غلق الشوارع والمحال التجارية والمطاعم والمقاهي والصالات ومنعت التجمعات .
13. لم تتخذ أية عقوبات اواجراءات احترازية في بادئ الأمربخصوص من يكسرالحظرولكن نتيجة كثرة الاصابات وانتشارالمرض بصورة سريعة وغير مسيطر عليها اصبحت تعتقل بعض الأشخاص من اصحاب المحال الذين يكسرون الحظر،واخذت عليهم التعهدات .

ونحن أذ نتساءل هنا ؟؟؛اين هي العدالة أوالرعاية الأجتماعية والصحية في ظل هذه الظروف والأمكانيات الضعيفة للمواطن والتي فاقمتها أزمة عدم دفع الرواتب بمواعيدها المحددة،وغلق المحال التجارية،غلق العيادات ،وغلق المستشفيات الحكومية بعد انتشار وباء كورونا فيها ،مع قلة الوعي وعدم وجود خطة للطوارئ لمساعدة العوائل المتعففة والفقيرة الحقيقة وليست تلك التي كتبت على انها فقيرة ؟؟وهي بواقعها غير ذلك !!

أين هي العدالة الأجتماعية الحكومية في ظل كل تلك الأجرات المتلكئة والضعيفة والتي قدتكون مقصودة ايضا لأن الحكومة التي لاتهتم للاحوال المعيشية لشعبها أوحتى احوال البلد الاجتماعية والاقتصادية والصحية المتردية والمتدهورة وعلى مدى 17سنة وبصورة مستمرة واوضاعها المتردية المنتقلة من سيء الى اسوء منه؟!! ماهو الإدليل على انها هي اصلاً تريد ذلك الأنهيار والفوضى والفساد

المالي والأداري الذي هي من تحميه وتغذيه وهي السبب في افتقارالمواطن لأبسط حقوقه في الحياة والعيش الكريم ،وهي من جعلته يفتقر لابسط الامكانات الصحية والتي تقيه من خطر الاصابة بهذا الفيروس اوغيره من الامراض ،فهي لاتهتم إلا بشخوص السلطة وأعضاء البرلمان ورؤساء الكتل والأحزاب والمليشيات التي تحميها تلك الأحزاب ،فهي عندما تشرع أوتقر أكثرالقوانين ؛هدفها خدمة مصالح القائمين عليها فقط ،وخاصة بمسألة منح الأموال والأمتيازات؛فهي اسست وارست نظام المحاصصة الحزبية والفوضى الطائفية وأنشأ اللجان الأقتصادية في كل وزارة هدفها جمع حصة الحزب اوالكتلة التي هذه اوتلك الوزارة من حصتها؛وهي من أنشأت الفوارق الطبقية ؛فقدجعلت من ينتمون اويمدون الاحزاب اوالسلطة باصواتهم وتأييدهم لفسادهم يقتلون من أجل بقاءهم في السلطة ويثرون على حساب الباقين وهي من شجعت على ظهور الجماعات المسلحة التي تقتل وتنهب وتسرق وتزور وتهجرافراد الشعب؛وهذا مانجده في جلبها لأفراد لاينتمون لبيئة المدينة ولايحملون هويتها واسكنتهم بعشوائيات ؟علماً أن هؤلاء اكثرهم هاربين ومطلوبين الى العدالة؛وقدجلبوا معهم الأمراض والأوبئة المجتمعية من قتل وترهيب وترغيب بالقتل والأنتقام والأخذ بالثأروالعادات القبلية الصحراوية والعشائرية وهي بدون هذه الفوضى لايتصور بقاءهم في السلطة أو الحكم ؛فهي عملت على تغيير ديموغرافية البلد بأكمله ؛وأخذت توقع وتبيع وتتنازل عن أراضي البلد وفق مصالحها الحزبية والنفعية الضيقة .

وقد أستغلت الضعف في النفوس من أجل المال والثروة والوصول وأشترت ونصبت العديد من القضاة والمسؤولين في الأماكن الحساسة التي تكمن بأيديهم مصيرهذا الشعب المغلوب على أمره ؛وهي من جعلت الأن مزاد بيع العملة يصب في مصلحة احزابها المسيطرة وبواسطة من تضعه كمدير للبنك المركزي ؛والذي هو من يخطط لأدارة سياسة البلد المالية ووفق مصلحته ومصلحة من وضعه بهذا المنصب وبواسطة ادواته من المصارف والبنوك التي أنشأتها تلك الأحزاب والكتل المتسلطة ،؛فماذا كان هدفها من ذلك ؟؟ غيرأنها أي الأحزاب والكتل التي حكمت البلد ومنذعام 2003ولحد يومنا هذا؟؟غيرأن تضعف سياسة البلد الأقتصادية والمالية والصحية والتعليمية والقضائية وبالتالي ذهاب العدالة الأجتماعية وجعلها حلم منشود لدى الجميع منا.

الأستنتاجات الأيجابية لزيارتنا لبعض دوائر الدولة العدلية والأجتماعية

أولا//نتائج زيارتنا لدائرة اصلاح (سجن البصرة المركزي)

ومنذ أول وهلة لدخولنا الي استعلامات السجن وغرف التفتيش ولحين وصولنا الى الممرالمؤدي لغرفة السيد المديروجدنا مايأتي :

14. أنهم حريصون على نظافة وتعقيم ادارة السجن.
15. أن الموظفين في الأدارة أكثرهم تفهم لما يقومون به من أعمال وخاصة القانونيين منهم.
16. لقد وجدنا وبعد توجيهنا لبعض الأسئلة للمنتسبين هناك أنهم والحمدلله لم تسجل لديهم الاحالة وفاة واحدة بسبب جائحة كورونا وأن جميع النزلاء والمنتسبين بأفضل حال وأن لديهم شعبة صحية تقوم بالأشراف والكشف على النزلاء على مداراليوم.
17. وجدنا بعد اسألتنا التي وجهناها لمديرالسجن المركزي في البصرة،أن موضوع جائحة كورونا كان تأثيره أقتصادياً واجتماعياً على المنتسبين،كون الرواتب قد تأخرت عن مواعيدها كون اكثرالمنتسبين لديهم التزامات يؤدونها تجاه عوائلهم من مصاريف مأكل ومشرب ودفع ايجارالمسكن والتي جعلتهم يشكون من هذا التلكؤ لدى الحكومة ، مما تسبب بجمود وركود اقتصادي وأرهاق للحالة الاجتماعي للعوائل العراقية وخاصة تلك التي تعتمد في مدخولها الأسري على ماتأخذه من اجراوراتب من الحكومة .
18. وجدنا افضل ايجابية من لدن الحكومة وهي اتخاذها لأجراءات منع وحظر زيارة النزلاء للحفاظ عليهم وللسيطرة على عدم

أنتقال عدوى وباء كورونا بين النزلاء،،وقد سمحت لهم بالأتصال بذويهم والأطمئنان عليهم ،ووفق جداول أعدتها الادارة ،وهذا في تصوري سلاح ذوي حدين(وقائي،وتأديبي)

19. أن تزويد السجن المركزي بالمعقمات والمطهرات واجهزة التعفير والكمامات والكفوف ومنذ بدء الجائحة من قبل بعض المؤوسسات المحلية ومنها محافظة البصرة؛ جامعة البصرة؛ وبعض المنظمات الأنسانية وخاصة المنظمة النرويجية .

20. بالنتيجة وجدنا بعض المراعاة للظروف الأجتماعية؛وحسب ماأعلمنا مدير السجن الحالي،أنهم يحاولون أجراء التوعية الصحية للنزلاء من خلال الوحدة الصحية الموجودة في السجن وكذلك رفع معنويات النزلاء وتوعيتهم لمخاطرالمخدرات من ناحية تعاطيها اوالمتاجرة فيها من خلال وحدة البحث الأجتماعي الموجوودة بالسجن .

وبرأيي المتواضع : أن التحولات السياسية والاقتصادية والتغييرات الديموغرافية للعراق بصورة عامة وللبصرة بصورة خاصة وترك الحدود مشرعة مع الدول المجاورة للعراق ودون حسيباً أورقيب أوحس وطني، كانت هي السبب بزيادة أنتشار ظاهرة تجارة المخدرات وتعاطيها من قبل فئات الشباب وخاصة الطبقات التي لاتحمل مؤهلا علمياً أوثقافياً ،وان النسبة الكبيرة منهم ممن جاءت بهم أحزاب السلطة من الأرياف والأهوار وهم بطبيعة حياتهم السابقة كانوا يعتمدوا على نظام المقايضة بحياتهم الأقتصادية ،ولايعرفون من معاني الحياة غيرذلك،مماجعلهم يواجهون صعوبات الحياة المدنية التي تحتاج لكثير من المقومات والمؤهلات التي لايمتلكونها هم ،وهذا ماجعلهم يلتجأون لتجارة المخدرات أوتعاطيها أسهل طريقة يتبعونها بحياتهم اليومية ووسيلة سهلة ورخيصة لحصولهم على متطلبات الحياة التي هم يتصورونها أنها مشروعة ؟؟.

ثانياً// نتائج زيارتنا لدائرة الرعاية والشؤون الأجتماعية للمرأة في البصرة

قمنا بالتحاور والنقاش مع كل من مدير دائرة الرعاية الاجتماعية للمرأة ومعاونه حول موضوع تأثيرات التحولات الأقتصادية التي رافقت ظروف جائحة كورونا وأجابونا بأن القانون ق الحماية الأجتماعية رقم 11لسنة2014 في المادة اولاً منه (هو يشمل الأسر والأفراد ممن هم دون خط الفقر من العراقيين ورعايا الدول الاخرى المقيمين في جمهورية العراق بصورة دائمة ومستمرة وقانونية) وهم على النحو التالي :

1- ذوو الاعاقة والاحتياجات الخاصة .

2- الأرملة والمطلقة وزوجة المفقود المهجورة والفتاة البالغة غير المتزوجة .

3- العاجز وهو كل شخص غير قادر على العمل بصورة دائمية لتأمين معيشته بسبب المرض أو الشيخوخة .

4- اليتيم .

5- أسرة النزيل(المودع في السجن) إذا زادت مدة محكوميته عن سنة واحدة واكتسب قرار الحكم الدرجة القطعية .

6- المستفيدين في دور الدولة الأيوائية .

7- الاحداث المحكومين ممن تزيد مدة محكوميتهم عن سنة واحدة واكتسب القرار الدرجة القطعية .

8- الطالب المتزوج ولغاية الدراسة الاعدادية .

9- الأسر معدومة الدخل أو التي يكون دخلها دون مستوى خط الفقر .

المادة رقم /2 من القانون لمجلس الوزراء بناءا على اقتراح من الوزير المعني شمول فئات اخرى من غير الفئات المذكورة في القانون

.

على الرغم من شمول كل هذه الفئات بهذا القانون والتي هي دون خط الفقر وحسب ما عدته وزارة التخطيط حيث أنها حددت سقف الأعانة للأسرة الواحدة 400 ألف دينار تبدأ من رب الأسرة سواء كان رجل أو امرأة إلا ان هذا المبلغ لم يعد يكفي بنظر العوائل الفقيرة وطالبت الأسر بزيادته ووفق اخر تصريح لوزير العمل والشؤون الاجتماعية الحالي فقد قررت لجنة العمل والشؤون الاجتماعية في مجلس النواب من زيادة رواتب المستفيدين والمشمولين واصبحت كحد اعلى (420) الف دينار للأسر المشمولة بدل(400) الف دينار وذلك بناءا على ماحددته وزارة التخطيط من ان خط الفقر للمواطن الفرد(105) الف دينار حيث بينت ان مايتم تخصيصه حاليا والبالغ(50) الف دينار للفرد الواحد و(120) الف دينار للأسرة المتكونة لأكثر من خمسة افراد يعتبر انتهاكاً لكرامة الانسان .

وجاءت هذه الزيادة نتيجة استبعاد بعض من الذين كانوا قد سجلوا اسمائهم في شبكة الحماية الاجتماعية وهم غير مستحقين وهم ليسوا من ضمن خط الفقر وهذا جاء نتيجة لتدخل الاحزاب وتأثيراتها على من يديرون العملية حيث كما اخبرنا السيد المدير ومعاونه بأن تأثيرات هؤلاء من أحزاب السلطة لم تكن مباشرة بل كانت عن طريق نوابهم ومدراء مكاتبهم الخاصة حيث أصبحوا هم من يقومون بإستحصال الموافقات الاصولية من لدن السيد الوزير السابق والحالي مباشرة وذلك لأن القانون أجاز في الفقرة الثانية منه له ذلك حيث اصبح مدراء مكاتب النواب هم من يعدون ويستقبلون طلبات المستفيدين ويقومون بدورهم في استحصال الموافقات مباشرة من السيد الوزير ان التصرف الرسمي بالتخصيص لايزال قيد الانجاز عندما تتم الموافقة من قبل الوزير حيث ان هناك اجراءات تتوقف عليها عملية شمول المستفيد بمبلغ الاعانة ومن هذه الاجراءات هي:

1-عملية المسح الميداني والتي يقومون بها الباحثين الاجتماعيين الذين يقومون بملىء استمارات المسح الميداني من خلال ملاحظتهم عند زيارتهم لبيت المستفيد والتعرف على ظروفه وحالته المعاشية .

2- ترفع هذه الأستمارة الى وزارة التخطيط لقياس مستوى خط الفقر .

ونحيطكم علماً أن هذه الأستمارة ليست كافية بأن نضع ايدينا على مشكلات الفقر والمشمولين فيه حيث ان المستفيد الذي تقوم وزارة التخطيط بشموله نتيجة هذه الاستمارة قد لا يكون ادلى ببياناته لدينا بصورة صحيحة او واقعية ونحن كهيأة وباحثين ليس لدينا أجهزة بحيث تدرج البيانات بصورة دائمية ومكشوفة لدى جميع الدوائر التي يتم التعامل معها في سبيل شمول اي من المستفيدين بشبكة الحماية حيث ان الحكومة والدوائر التنفيذية التابعة لها هي من تتحمل مسؤولية عدم ورود الينا البيانات الكافية والصحيحة والحقيقية التي توضح ما إذا كان هذا الشخص يحق له أن يشمل بشبكة الحماية أم لا ؟؟.

حيث أننا كثير مايردنا من مراكز الشرطة او مديرية الجنسية أو المختارين عندما نسألهم ما إذا كانت هذه المرأة على سبيل المثال متزوجة ام لازالت مطلقة ؟؟ يردوا علينا بأنهم قاموا بسؤالها ؟؟!!عن ذلك وأجابت ب لا ؟حيث لدينا كثير من الارامل والمطلقات قد تزوجن مرة أخرى ولكنهن لازلن يستلمن رواتب رعاية اجتماعية حسب مانسمع ،وأن كثير من الاشخاص قد توظفوا في دوائر الدولة وأصبح لديهم رواتب ولكنهم لازالوا أيضا ضمن الشبكة الاجتماعية وهكذا فأن هذه الدائرة أو الدوائر المشابهة لها لن تستطيع ان تتحمل مسؤولية البيانات الخاطئة أو المزورة التي تردها عن طريق اليد .

لذا فنحن نرتأي تفعيل مشروع الأتمتة الداخلية والخارجية للبيانات والتي تساعد في عملنا وتحد من عمليات التزوير وكذلك تفعيل مشروع النافذة الالكترونية التي من خلالها يقدم المستفيد طلبه عبر الاستمارة الالكترونية ويرفق معها مستمسكاته الثبوتية والاصولية مما يحد من عمليات التزوير وضياع البيانات عند تناقلها بين الشعب والاقسام .

3- وقد تداولنا حول أجراءات عدم شمول الأسر أو الافراد بشبكة الحماية الاجتماعية وكان ردهم أن وزارة التخطيط هي من تقوم برفض او قبول او استبعاد طلبات الشمول ونحن ترد إلينا نتائج بعدم شمولهم من قبل وزارة التخطيط وذلك بسبب انهم فوق خط الفقر حيث يكون لهم حق الاعتراض أمام اللجنة العليا المكونة من خمسة افراد وهم قاضٍ مختص تعينه رئاسة محاكم البصرة مع باحث اجتماعي وهو موظف من دائرتنا مع مدير مديرية العمل والشؤون الاجتماعية وموظف من دائرة التخطيط في البصرة وموظف من مكتب حقوق الانسان يجتمعون للنظر في الاعتراض المقدم من قبل الشخص المستبعد والغير مشمول بالرعاية الاجتماعية وقد يتطلب هذا الامر تقريرهم بإعادة المسح الميداني او قد يقرر السيد القاضي المختص وهو رئيس اللجنة بشموله وحسب قناعته الذاتية بعد اتفاقه مع اعضاء اللجنة وإذا كان العكس وتقرر عد شموله فيحق للمستبعد قانونا تقديم التظلم من القرار مرة اخرى أمام محكمة القضاء الاداري

4- وتناولنا ايضا حول تأثير جائحة كورونا على موظفي دائرة الحماية الاجتماعية فقد حدثت لديهم بعض الاصابات وجميع من اصيبوا تماثلوا للشفاء ولم تحدث لديهم اي حالة وفاة .

وبالنسبة للأزمة المالية والتحولات الأقتصادية الحالية فقد توصلنا من خلال مناقشتنا معهم ان لها تأثير أساسي وسلبي في حياة جميع العراقيين وخاصة الموظفين من ذوي الدخل المحدود وكذلك العوائل والأسر التي لم تتجاوز خط الفقر في العراق فأن متطلبات الحياة في هذا الظرف الصحي وفي ظل انتشار هذا الوباء قد ازدادت من حيث ان الدولة لم تقم بواجباتها في تطهير وتعفير المناطق والمستشفيات وتوفير المعقمات والكفوف والكمامات حيث كان على رب كل أسرة واجب توفيرها لعائلته ليضمن على الاقل ولو بنسبة 30% من عدم اصابتهم بهذا الوباء الخطير علما ان الحكومة كانت أجراءاتها بسيطة وضعيفة وشكلية .

ثالثاً/ تأثيرات انعدام العدالة الاجتماعية في التربية والتعليم في ظل ظروف جائحة كورونا

تعد التأثيرات السلبية واضحة على العوائل والأسر العراقية في ظل ظروف التحولات الاقتصادية والصحية وخاصة من ناحية التربية والتعليم لأبنائهم وطريقة ضمان ولو جزء قليل من العدالة الاجتماعية وذلك من خلال:

1-أنه لم يكن هناك أي دور فعال للباحث الاجتماعي والحقيقي في المدارس بل كان مجرد اسم شكلي .

2-لم يكن هناك أي دور فعال وإيجابي لجهاز الاشراف التربوي بإشرافهم أو تطويرهم لقدرات أو كفاءات المعلمين أو المدرسين أو حتى أنهم لم يقوموا بتوجيههم او تحفيزهم على ان يقوموا أدائهم نحو الافضل.

3-وكانت نتيجة ذلك واضحة من خلال كثرة شكاوى اولياء امور الطلبة حول سوء معاملة المدرسين والمعلمين بالنسبة لدرجات الطلبة المجتهدين منهم حيث انهم يقومون وبالتعاون مع مدراء تلك المدارس بسرقة جهد الطلبة الأوائل واعطاءه لأولاد ذوات المحسوبية والمنسوبية واصحاب المناصب ،وهذا يحدث على المستويين التعليمي الابتدائي والثانوي وكذلك التعليم العالي ؛حيث انه ومن قبل قدوم هذا الوباء كان هذا الامر يحدث دائما والان بدل من ان تحد منه الوزارات فقد ازداد في ظل هذا الوباء لأن الطالب الان اصبح بعيد عن المدرسة والكلية واصبحت العملية تدار عبر المنصات الالكترونية وهذه العملية بدلاً من ان تخدم التعليم وتطوره فقد جعلت بعض المدرسين واساتذة الجامعات يستغلوه لصالحهم في ان يقوموا بأعطاء الدرجات العالية ودون حسيب او رقيب لمن ترتأي مصالحهم ذلك وعلى الرغم من سلبيات تلك العملية ووجود الانقطاعات المستمرة في الانترنت،وعدم وجود الرقابة والمحاسبة،وأن شكلت اية لجان فهي تبقى لجان شكلية ومنهم وإليهم؟؟مع علمنا أن رئيس اي جامعة لايستطيع محاسبة اي تدريسي اوعميد كلية اوحتى رئيس قسم ؟؟لأن هؤلاء جاءت بهم الاحزاب والوساطات الحزبية والمحسوبية والمنسوبية،وهذا ينطبق كذلك على جميع مفاصل مدراء المدارس ومدرسيها ومدرساتها ؟؟ولكن العملية؛ وبكل مافيها من سلبيات هذا العام .

4-ان ايجابياتها كانت وقائية وقدمت الحماية الصحية من هذا الوباء لجميع الطلبة وبرأيي ان العملية الايجابية الوحيدة من كل تلك الاجراءات كانت هي وقاية الطلبة مما جعلنا نقول ان هذه الاجراءات الوقائية والصحية هي الوحيدة التي تحمل طابع العدالة الاجتماعية من ناحية التربية والتعليم وفي الواقع لم يكن هناك اي عدل او عدالة اجتماعية بين صفوف الطلبة لان الدرجات كان تعطى دون تمييز بين الطالب المجد صاحب المستوى العلمي الجيد وبين الطالب صاحب المستوى العلمي الرديء .

5- أما بالنسبة لأمور التعيين والتوظيف لأصحاب الشهادات العليا واصحاب الكفاءات فهي ايضا لم تكن فيها أي عدل أوعدالة اجتماعية حيث نجد ان الكثير ممن كانوا قد تعينو لايحملون مؤهلات او كفاءات تؤهلهم لتلك المناصب التي احتلوها بالوقت الذي لم يتركوا المجال لأصحاب الشهادات والكفاءات من نيل حقهم في تلك الاماكن ونحن نقصد هنا الكثير من اساتذة الجامعات وممن تعينو كمدرسين في المدارس او في التربية ايضا ؛وبالنسبة لاساتذة الجامعات والمدرسين فهم يتصورون ان الوظيفة التي يشغلونها هي ورث يتوارثونه لأجيالهم وقد احتكروها لهم ويرفضون ولا يريدون احد غيرهم ان يصل اليها وهذا طبعا متأتي نتيجة لعدم وجود رقابة التتبع وغياب العدالة الاجتماعية فهم يريدون اخذ رواتبهم مضافا اليها اجور المحاضرات الاضافية(الصباحية والمسائية) وكذلك المحاضرات في الجامعات الاهلية والمحاضرات في الدورات العلمية التي تقام وهكذا تتم العملية في انهم يقومون بالاستيلاء على كل الامورالأدارية والعلمية في الجامعات ولايفسحوا المجال للشباب بأن يأخذوا جزءا منها وهم يرفضون احالتهم للتقاعد وحسب القانون ويقومون بتقديم الطلبات بالتمديد لهم ويقوموا بالالتفاف على القانون وجلب الاستثناءات من قبل الوزير او بالطلب من اعضاء البرلمان لتشريع قوانين لهم ببقائهم بمناصبهم وهذا ما يجعل الدوائر التعليمية وعلى المستويين مثقلة باعداد منتسبيها ،ونحن نقول هنا ايضا انه لاتوجد عدالة اجتماعية في جوانب التربية والتعليم العالي.

الخلاصة :

سعت هذه الورقة البحثية لتصويب النظر حول قضية العدل والعدالة الاجتماعية في العراق في ظل التحولات الاقتصادية والأزمة التي تسببت بها جائحة كورونا حديثاً ؛حيث قمنا بالبحث في المفاهيم و الأسس والمرتكزات الرئيسة لفكرة العدل من منظورالعدالة الاجتماعية من خلال بذل مزيد من الدرس والفحص للاتجاهات العربية والغربية الحديثة والمعاصرة؛ موصولاً بالنظر في الخطاب القرآني حول ذات القضية، والهدف منه التوافق على مبادئ كلية للعدالة التي نصبو إليها؛ تطلعاً لواقع إنساني يسود فيه العدل ويزول عنه الظلم والفقر والحرمان حيث أن العدالة الاجتماعية، قد دخلت في سلم اولويات الشعوب واحتلت حيزاً كبيراً في تفكير واهتمام الحركات الاجتماعية والسياسية، واختلطت بنضالها من اجل الخروج من نير المستبدين والتمتع بحق الحرية والمساواة والعيش الكريم ،وهي تمثل عنصرا اساسيا في عملية اصلاح النسيج الاجتماعي في البلدان التي تعيش اوضاع النزاعات وحالات ما بعد النزاعات ومنها العراق وذلك لأن العدالة الاجتماعية تحتوي مجموعة من العناصر متمثلة في المساواة وتكافؤ الفرص والانصاف والمشاركة والحرية ورفض الظلم والاستبداد واعتماد التعددية والقبول بالآخر المختلف والتسامح واحترام حقوق الأنسان واستقلال القضاء واستقلالية الجامعات ومحاربة الارهاب وتجريم وتحريم وتأثيم الفساد والفتنة الطائفية والتعصب القومي، والحد من البطالة ومكافحة الفقر والامية وغيرها من المبادئ والمطالب التي تنتهي سياسيا بالنتيجة إلى الادارة العادلة للشأن العام في الدولة .

الخاتمة

يواجه العراق تحديات في مجالات عدة تبعده عن تحقيق العدالة الاجتماعية في المستقبل القريب ومنها:

1- تقريب أوتوحيد العلاقة بين العدالة الإجتماعية والتنمية: إذا أرادت الدولة تطبيق العدالة الإجتماعية في الدولة فلا بد أن يواكب ذلك عملية تنمية شاملة بكافة جوانبها السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والقانونية،فالتنمية السياسية تستلزم بناء مؤسسات تستطيع استيعاب التغيرات الحادثة في الدولة وحشد الرأي العام ومؤسسات الدولة الرسمية وغير الرسمية لبذل أقصى جهد لتطبيق العدالة الإجتماعية ؛ ولا يختلف الأمر كثيرا في التنمية الإقتصادية، حيث وجود النية لإقامة عدالة اجتماعية لا بد أن يوازيه عملية تنمية اقتصادية تستطيع توفير احتياجات الطبقات المختلفة وخاصة الدنيا منها فيما يتلعق بمسألة الدعم وخلافه، شرط أساسى لنجاح العدالة الإجتماعية وجود تنمية مجتمعية لتستطيع طبقات المجتمع استيعاب موجات التغيير القادمة.

2- الفجوة بين الرجال والنساء في العراق لا تزال كبيرة لا سيما في مجال العمل ،ولا زالت مناطق عدة في العراق تعاني مما يسمى بسلطة "الدكة العشائرية" التي نشطت بشكل أقوى بعد عام 2003، حيث انهارت المؤسسات الأمنية والقانونية ،ويشير هذا المصطلح إلى الهجمات المسلحة على منازل الخصوم لإرغامهم على الرضوخ للحكم العشائري، وعلى الرغم من صدور بيان مقتضب صادر عن مجلس القضاء الأعلى في 2018 يعتبر فيه (الدگات العشائرية) صورة من صور التهديد الإرهابي وفق احكام المادة 2 من قانون مكافحة الإرهاب،إلا أنها لا زالت هذه الظاهرة تنتشر بكثرة من مناطق مختلفة في العراق.

3- ان الكثير من مشاكلنا اليوم تعود لغياب الرادع الحقيقي؛ فعشوائيه المدن ووضع التقاطعات المروريه ؛المزري ومنظر النفايات المقزز في الشوارع يعود الى غياب قانون يردع الناس.

4- وجود "البطالة" حيث تجاوزت البطالة 40% من مجموع القوى العاملة في البلاد ولم تتضمن موازنة (2018 -2019- 2020)مناصب شغل جديدة في ظل تراجع الفرص في القطاع الخاص أيضا ؛والبطالة منتشرة في صفوف الجامعيين أيضاً ،حيث أن معدل الطلاب الخريجين في السنة الواحدة المتجاوز لـ200 ألف فرد، معظمهم لا يحصلون على درجات وظيفية؛إلى جانب ذلك، حلّ العراق في المركز 169 بين 180 دولة كمؤشرلوجود الفساد فيها حسب احصائية منظمة الشفافية الدولي ،وفقد العراق بسبب الفساد الحكومي نحو 500 مليار دولار في السنوات الـ 18الماضية .

5- وهناك التمييز على أساس المكون الديني والطائفي والاثني ؛حيث يعاني أفراد المكونات كالمسيحيين والأيزيديين وغيرهم من التمييز وخاصة بعد 2003 وزاد الأمر سوءاً ما تعرضت له هذه المكونات على يد داعش في 2014؛ويتعرض أفراد المكونات إلى التميز في الحقوق المدنية أيضاً؛ حيث تنصّ الفقرة الثانية من المادة (26) في قانون البطاقة الوطنية الموحدة في العراق على أن "يتبع الأولاد القاصرون من اعتنق الدين الإسلامي من الأبوين"؛وفي حال ترك الابن الإسلام بعد بلوغه سن الرشد القانوني، فسيعامل بالسياق المتعارف عليه في المحاكم العراقية بصفته "مرتد". وبالتالي يحرم من كل الحقوق التي نص عليها الحقوق المدنية الواردة في القانون المدني العراقي ؛ومن جهة أخرى، اعتبر بطريرك الكلدان الكاثوليك لويس روفائيل الأول ساكو أن تعديل الدستور العراقي ضروري لضمان "المساواة بين جميع المواطنين".

6- وجود الاحزاب والمليشيات الكثيرة والمتنوعة الولاءات والتي ليس لديها ولاء للوطن ؛وهذه كانت أول معول استخدم في هدم الدولة العراقية وتقسيمها الى طوائف وقوميات؛ وهدم اقتصاد البلد وتفاقم المشاكل الاقتصادية غالباً ماتكون أسبابها

سياسية،وبالتالي هدم روح البناء والتنمية الانسانية والبشرية وضياع العدالة الاجتماعية والتي ادت الى انهيار البنية التحتية وكثرة البطالة،وعدم التوزيع العادل لفرص العمل الحقيقية وكذلك عدم أستخدام وتوزيع المال العام بمشاريع تنموية واقتصادية حقيقية.

7- أنتشارالارهاب المجتمعي وعدم توفر الأمن والأمان النفسي والصحي وفي ظل غياب القوانين الرادعة والحقيقية لكل تلك المشاكل جعل من العراق دولة طاردة للأستثمارالحقيقي لرؤوس الأموال الحرة ؛والتي كان من خلالها يستطيع أن يحل مشاكله الداخلية والخارجية والنهوض بواقعه المتردي ومنذ دخول الأحتلال الأنكَوأمريكي 2003.

8- نشرالفساد والتشجيع عليه من قبل القائمين على السلطة لأنه يخدم مصالحهم ويطيل أمد بقاءهم مع أيجاد القوانين التي تشرعنهُ وتشرعن وجود القائمين على نشره .

9- سرقة جهد كل من العاملين من الموظفين والطلبة المجتهدين وأعطاءه لمن لايستحقونهُ ؛من قبل ادارات المدارس والكليات والجامعات كون أولئك يخدمون بقاءهم في بالمنصب،وبعضهم يمدهم بالمال والهدايا وغيرها من المنافع .

10- دخول الكثيرمن الذين لايسمح لهم القانون بمشاريع استثمارية بأسماء غيرهم مما يجعلهم يكسيون أموالا طائلة لاسيما وأنهم أصحاب نفوذ ومناصب عليا تسمح لهم بالتعامل مع المصارف وبأسماء غيرهم وبعد ذلك تهريبهم للاموال الربحية الى خارج البلد بحجة تأسيس الشركات في دول الخارج،وهذا أمام مرأي ومسمع جميع السلطات ،وهذا مايسمى تبييض الأموال ،وهذا مما جعلهم يسرقون فرص غيرهم في مشاريع البناء الحقيقية والتي تخدم البلد.

11- أنشاء كثير من الوزارات التي ليس لها أي دور فعلي وحقيقي وأنما كان أنشاءها فقط لأرضاء مكونات الأحزاب التي تأسست لخدمة مصالح فئة معينة من مؤيديها ،ممايثقل كاهل ميزانية الدولة بمصاريف وزارية غيرحقيقة.

التوصيات

1. إن مفهوم العدالة الاجتماعية، مفهوم عام يشمل كل مجالات الحياة، وذلك لأن موضوعه هو المجتمع، وأساسه الأول هو العدل، والإسلام حقق العدالة الاجتماعية وحارب الظلم بشتى أنواعه، ولم يميز بين المسلمين وغير المسلمين في ذلك،لذا كان لزاما علينا العودة في تطبيقنا لمبادئه السامية .
2. بناء مؤسسات الدولة كافة لسد العوق المؤسساتي على اساس المواطنة والكفاءة والنزاهة.
3. أتمت المعلومات والبيانات الداخلية والخارجية لجميع مفاصل مؤوسسات الدولة لضمان حسن سيرها،وللقضاء على الروتين الورقي،وللكشف عن حالات التزويروللوقوف على جميع الحقائق .
4. استكمال التشريعات الضامنة للديمقراطية والحريات لسد العوز التشريعي،وفق ماجاء به الدستوروتوسيع مساحة الحريات وحق التنوع القومي والديني والثقافي ومكافحة التمييز بأشكاله كافة والدعم المطلق لحق مساواة المرأة مع الرجل وتعزيز مشاركتها بإدارة الشأن العام،وسن القوانين الضامنة لذلك
5. بناء المؤسسات الثقافية والتعليمية على اسس خالية من الأفكار والتأثيرات الفئوية الضيقة وقائمة على حب الوطن ومبادئ الديمقراطية وثقافة التسامح، مع تفعيل قانون الزامية التعليم ومجانيته ومكافحة الامية واحترام الحريات الاكاديمية والعمل بمبدأ استقلالية الجامعات علمياً وادارياً ومالياً.
6. تُعد العدالة الاجتماعية من اكثر الموضوعات قدسية وشيوعاً في السلوك الاجتماعي تقوم على اساس التوزيع العادل

للدخل القومي بين طبقات المجتمع المختلفة الذي يعد العنصر الاساس للعدالة الاجتماعية، لكونه يقلل من الفوارق الاجتماعية بين طبقات المجتمع الواحد ويعمل على تحقيق المساواة في فرص الحياة وتوسيع مجالات تنمية الامكانات الذاتية للأفراد واستغلالها بأقصى درجاتها لكون التفاوت في القدرات الذاتي لأفراد المجتمع امراً طبيعياً، فالعدالة الاجتماعية هدفها تذليل اي عقبات قد تواجه التساوي في كل فرص الحياة، وهي منظومة فكرية، اقتصادية، اجتماعية تشمل المساواة والعدل والتمكين واتاحة الفرص للجميع وتتضمن في الانظمة السياسية المتنوعة عن طريق الدساتير والقوانين، وهناك صلة وثيقة بين العدالة الاجتماعية والنظام الاقتصادي والاجتماعي للدولة فهي مبدأ اساس من مبادئ التعايش السلمي يتحقق في ظله الازدهار وتحسين الاحوال المعيشية للفقراء والحد من الاختلالات في توزيعات الدخول والثروات وتحقيق التكافل الاجتماعي وضمان الحقوق للأجيال المستقبلية.

7. سن القوانين والأنظمة أوتضمينها لجميع برامج الدولة الادارية وفي جميع درجاتها بدءا من الدستور وأنتهاءاً لكتب الطلبة لتعريفهم بأهمية العدل والعدالة الأجتماعية لازالة الفوارق الطبقية وأعطاء كل ذي حقاً حقهُ؛ وعدم التعدي على حقوق الأخرين لكي يأخذ كل فرد فرصتهُ في الحياة وحسب أستحقاقه العلمي: أوالوظيفي أومايبذله من جهد أومايمتلكه من قدرات بدنية وعقلية وفكرية؛ مما يستوجب صيانة كل تلك الأمور بقوانين دستورية وادارية منظمة لها.
8. تفعيل دورمحاكم القضاء الأداري في الوسط والجنوب لضمان حقوق الموظفين ولمراقبة حسن سيرعمل مؤوسسات الدولة ،ولضمان عدم أساءة المسؤولين لأداراتهم وعدم أستغلالهم لمناصبهم .الأ
9. تفعيل دور اجهزة الرقابة المالية عن طريق ربطها بالاتمتة الداخلية والخارجية للبلد،وخاصة بالنسبة لواردات البلد النفطية والكمركية من هيئات المنافذ الحدودية ،وايضاًمعرفة حجم ايرادات الموانئ.
10. ربط جميع المصارف ببوابة الكترونية واحدة مع البنك المركزي العراقي، واتمتتها داخليا ،للسيطرة على مدخلات ومخرجات النقد العراقي والعملات الصعبة .
11. تفعيل دورالرقابة المالية في هيئة الأتصالات وربطها مع الجهازالرقابي للحكومة واتمتتها للسيطرة على جميع الأعمال التي تقوم بها ومنذ لحظة أعطاء الرخص ومنح الترددات ،ومعرفة مسيرة تلك الترددات ،وكمية الداخل منها للبلد والخارج بصفقات ؟؟ولمعرفة حجم ايرادات البلد؟؟واين تذهب تلك الايرادات.

المصادر

أولاً //القرءان الكريم

ثانياً //المعاجم والقواميس

21. معجم "المنجد في اللغة العربية المعاصرة"، الطبعة الثانية، 2001.
22. معجم فقه الجواهر، الغدير للطباعة والنشر، لبنان، ط1، 1418 هـ. 1997 م، ح4، ص459، 460.

ثالثاً // المصادر العربية

1. احمد زكي بدوي، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت، 1982، ص232.
2. احسان محمد الحسن، موسوعة علم الاجتماع، الدارة العربية للموسوعات، بيروت، 1999، ص460.

علي نور الدين، الافاق الحديثة في تحقيق العدالة الجنائية (في الافاق الحديثة في تنظيم العدالة الجنائية)، مطابع الاهرام التجارية، القاهرة، 1971.

3. آمال غني عبد العزاوي، العدالة الاجتماعية في الفكر السياسي الإسلامي، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية العلوم السياسية، جامعة بغداد، 1998.
4. أبو علي المودودي، الحكومة الإسلامية، نقله إلى العربية أحمد إدريس ط1، القاهرة، المختار الإسلامي للطباعة والنشر، 1977.
5. باسيل يوسف بجك، قراءة قانونية لمستقبل وحدة شعب العراق، المستقبل العربي، العدد 323، كانون الثاني 2006، ص102–103.
6. بن منظور، لسان العرب، دار المعارف، المجلد الرابع (ش . ع) ص (2838 . 2842).أبو الفضل جمال الدين محمد بن عكرمة بن علي (ابن منظور)، لسان العرب (قم، أدب الحوزة 1407 هـ)
7. ثروت بدري، أصول الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى، ج1، (القاهرة، دار النهضة العربية، 1970)، ص184
8. ثروت بدوي، أحوال الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى، القاهرة دار النهضة العربية، 1970، ص184.
9. جاسم يونس الحريري: قراءة في مستقبل العراق السياسي وانعكاساته على الامن الاقليمي والدولي، سلسلة دراسات استراتيجية، العدد 72، مركز الدراسات الدولية، جامعة بغداد، 2005، ص30–31).
10. حميد حنون خالد، الأنظمة السياسية، مكتبة السنهوري، بيروت، 2012، ص14.
11. حيدر ادهم عبد الهادي،: دراسات في قانون حقوق الإنسان، دار الحامد، عمان، ط2، 2009، ص 86 يراجع: وائل عبد اللطيف الفضل، دساتير الدولة العراقية من عام 1925 لغاية عام2004، دار الشؤون الثقافية، ط2، 2006، ص57.
12. خميس محمد هرون أبو بكر، العدالة الاجتماعية كأهم ركائز البنيان المالي في الشريعة الإسلامية وفي الأنظمة الوضعية المعاصرة مع الإشارة إلى مصر، إطروحة دكتوراه، غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، 2007، ص31.
13. راجع كتاب مرتضى مطهري، قيم النهوض: الحرية . العدالة . الاستقلال الوطني، معهد المعارف الحكيمية للدراسات الدينية والفرسفية، بلا تاريخ.
14. سامح رشاد: العراق المحتل.. تقويض الدولة والنظام، السياسة الدولية، القاهرة، المجلد 41، العدد 164، ابريل 2006، ص 137.
15. ستيفن ديلو وتيموثى ديل،التفكير السياسي والنظرية السياسية والمجتمع المدني، ترجمة ربيع وهبه،المركز القومي للترجمة، القاهرة،ط1،2010،ص 96.
16. السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني، كتاب التعريفات، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط1، 1424 هـ، 2003 م، ص121.
17. سيد قطب، العدالة الاجتماعية في الاسلام، دار الكتب العربية، القاهرة، ط6، 1964، ص ص31–32.
18. الشيخ محمد أبو زهرة، المجتمع الإنساني في ظل الإسلام، بيروت، دار الفكر، د. ت، ص121.
ثروت بدوي، أحوال الفكر السياسي والنظريات والمذاهب السياسية الكبرى، القاهرة دار النهضة العربية، 1970، ص184.

19. عبد الحميد براهيمي، العدالة الاجتماعية والتنمية في الاقتصاد الاسلامي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ط1، 1997، ص54.

20. غانم محمد صالح، مفهوم الحرية في الفكر السياسي، معطيات اسلامية أمام أفكار ونظريات غربية، المركز العراقي للدراسات الاستراتيجية، عمان، الأردن، 2014، ص9.

21. فالح عبد الجبار، المجتمع المدني والتحول الديمقراطي في العراق، دار الامين، القاهرة، 1995، ص59.

22. فخر الدين الطريحي، مجمع البحرين، تحقيق: أحمد الحسيني، ط2، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية، ايران، 1480 هـ ح3،، ص143.

23. ليث عبد الحسين الزبيدي، ثورة 14 تموز 1958 في العراق، دار الحرية للطباعة والنشر، بغداد، 1979، ص277.

24. ماير، توماس، نيكول برايز، مستقبل الديمقراطية الاجتماعية، المطبعة الاقتصادية،عمان،2008،ص 34-35

25. مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، القاموس المحيط، ح4، دار العلم للجميع، بيروت، د. ن، ص13.

26. محمد جمدي النشار، النظم الاقتصادية، الاسكندرية، شركة النشر المصرية، 1965، ص32 . 34.

27. محمد حلمي مراد، أصول الاقتصاد، ج1، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، 1961، ص96.

28. محمد حلمي مراد، أصول الاقتصاد، ج1، مطبعة نهضة مصر، القاهرة، 1961، ص 468 . 469.

29. محمد شوقي الفنجري،، الإسلام والمشكلة الاقتصادية، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، د. ت، ص81.

30. محمد صبري ابراهيم، الوحدة الوطنية والنظام السياسي العراقي دراسة في المعوقات والحلول، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، كلية العلوم السياسية، 2007، ص 74.

31. مراد دياني، اتساق الحريات الاقتصادية والمساواة الاجتماعية في نظرية العدالة أو استقراء معالم النموذج الليبرالي المستدام لما بعد الربيع العربي، المركز العربي للأبحاث، ودراسة السياسات، الدوحة قطر، سلسلة دراسات، العدد 5، 2013، ص8 . 9.

32. منصور أحمد إبراهيم، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية، رؤية إسلامية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 2005، ص147

33. موريس كرانسوتون، معجم المصطلحات السياسية، دار النهار للنشر، بيروت- لبنان،ط 3، 2005،ص 27.

رابعاً // الزيارات واللقاءات والمناقشات

12- زيارة سجن البصرة واللقاء مع مدير السجن ومنتسبيه الأداريين واجراء حلقة نقاشية معهم حول موضوع البحث بتاريخ 2020/12/8،وبالعدد14471/8/37/13،ورداً على الكتاب الموجه لهم من قبل جامعة البصرة/مركزالتطوير والتعليم المستمر،بتاريخ2020/11/11،وبالعدد442.

13- زيارة دائرة الحماية الأجتماعية/قسم المرأة في البصرة وأجراءاللقاء مع مديرومعاون الدائرة ومناقشتهم حول موضوع البحث بتاريخ 2020/12/29،وحسب كتابهم بالعدد23444،والذي جاء رداً على الكتاب الموجه لهم من قبل جامعة البصرة/مركزالتطويروالتعليم المستمربالعدد442،والمؤرخ2020/11/11،بعنوان تسهيل مهمة باحث،تدريسي.

خامساً//المصادر الألكترونية

23. ابراهيم العيسوى، العدالة الاجتماعية: من شعار مبهم إلى مفهوم مدقق، بوابة الشروق، أكتوبر 2012، متاح على الرابط: (1). Michael Novac،Social Justice: Not What You Think It Is ، Heritage Foundation،December 2009، No. 1138، pp . 1-2.
24. مركز الدرر السنية، تعريف العدل لغوياً، https://dorar.net/akhlaq/ ، 25/3/2019
25. مفهوم العدالة الاجتماعية، مركز موارد العدالة الاجتماعية، ديسمبر 2013، متاح على الرابط: http://www.sjrcenter.org/index.php/social-justice/concept/item/432- ، 26/3/2018.
26. (10) J.Gould، W.L.Kold، a dictionary of the social sciences، new York، the free press، 1965، p.
27. Thomas Behr، Luigi Taparelli D'Azeglio، S.J. (1793-1862) and the Development of Scholastic Natural-Law Thought as a Science of Society and Politics، Journal of Markets & Morality
28. Ben Jackson، The Conceptual History of Social Justice، POLITICAL STUDIES REVIEW: 2005 VOL 3، 356–373.
    1. Raphael، Concepts of Justice، (New York: Oxford University Press)، 2001، available on: https://www.worldcat.org/title/concepts-of-justice/oclc/46882607/viewport، 26/3/2019، pp. 1-11.
29. T.M.D، **Social Jus**tice، life of the Spirit (1946-1964)، Vol. 15، No. 170/171 (AUGUST-SEPTEMBER 1960)، pp.70-75.
30. Social Justice: Rawls، Nozick and Singer، BSC Faculty، available on: http://faculty.bsc.edu/bmyers/justiceslide.htm، 26/3/2019.
31. . Social Justice: Rawls، Nozick and Singer، Opcit.
32. Robert J. McPherson، Correcting John Rawls' Social Justice، The Reformed Conservative، 2012، available on: https://www.thereformedconservative.org/correcting-john-rawls، 26/3/2019./
33. Samuel Fleischacker، A short History of Distributive Justice، (London: Cambridge، 2004)، pp. 125-133.

Volume 6، Number 1 (Spring 2003)، pp. 99–115..